

WWW.QURANONLINELIBRARY.COM

أصول النشر وطرقه وأثرهما في التحريرات

تأليف

خادم القراءات وتحريراتها

أ.د. سامي محمد سعيد عبد الشكور

الأستاذ بجامعة طيبة بالمدينة المنورة



المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد، وعلى آله وصحبة أجمعين، وبعد:

فلما كانت أصول النشر، وطرقه التي ذكرها الإمام ابن الجوزي في كتابة النشر، وروى منها القراءات العشر هي الركيزة التي وقف عليها أصحاب التحريرات في مؤلفاتهم من متابعات، واستدراكات، وزيدات، ومنع، وتجويز للأوجه المقررة بها عند أهل الأداء، تبين للباحث أن تلك الأصول، والكتب التي ذكرها ابن الجوزي في نشره لم تكن كلها بين يدي المحررين، وهذا الأمر قد لا يتضح للقارئ لأول وهلة ظناً ميناً أن عمل المحررين يتبع في الوقوف على تلك الأصول كلها حتى يكون الحكم الذي يصدره المحرر على القطع، واليقين، لا بالظن، والتخمين هذا إذا ما أضفنا لهذه القضية الأثر المترتب على فقد أحد أصول النشر عند المحرر، فإن المسألة بلا شك ستكون مثار جدل ونقاش، وهذا الذي دعاني للوقوف على هذه المسألة؛ لأنهم في شيء أرجو أن يكون مفيداً لطلبة العلم، وخاصة أولئك الذين أشغلتهم علم التحريرات، فأبین في هذه الورقات جانبًا قد يكون غامضاً على كثير من طلبة العلم، ورأيت وب توفيق من الله عز وجل أن أناقش هذه القضية من خلال الوقوف أولاً على أصول النشر، والتي قد وجدت فيها الكثير من الاستدراكات، والقضايا التي تسهم في إيضاح فكرة البحث من جهة، وإيضاح حقيقة أثر تلك الأصول على المحررين، فأحببت ذكر تلك الأصول حتى يتبيّن القارئ أين مكان الأثر المترتب على فقد أحد الأصول عن المحرر، فإذا لو أني أحلىت على النشر لصعب على المبتدئ استخراج تلك الطرق منه.

ثم بعد ذلك أعطف ببحث آخر أكشف فيه عن الكتب المفقودة لدى المحررين؛ ليتبين للقارئ وبالأدلة أن تلك الكتب مفقودة لديهم سواء بتصریح منهم، أو بالتلميح، وأكتفيت بأقطاب شیوخ التحریر الثلاثة: الشیخ المنصوري، والشیخ الأزميري، والشیخ المتولی؛ لأن الناس لهم تبع، والأخذ من بعدهم لهذا العلم كمسلمات لا نقاش فيها.

ثم بعد ذلك عطفت بالأثار المترتبة على فقد المحرر لبعض تلك الأصول، ومثلت بأمثلة لكل أثر ليقف بعد ذلك القارئ الكريم وقفه جادة، لمناقشة علم التحريرات مرة أخرى، وبشكل أكثر عمقاً، وإنما أردت التنبيه، والإيقاظ فكانت المباحثة كالتالي:

المبحث الأول: أصول النشر التي روى منها ابن الجوزي القراءات العشر واللاحظات عليها.

المبحث الثاني: كفاية أصول النشر عند المحررين.

المبحث الثالث: أثر فقد أصول النشر على التحريرات.

الخاتمة: وفبها أهم نتائج البحث.

الفهارس: فهرس المصادر والمراجع وفهرس المحتوى .

و قبل أن نبدأ أعرّف ببعض مفردات البحث، وهي كالتالي:

التعريف بمفردات البحث

١ - أصول النشر: الأصول: جمع أصل، ويقصد به: الأصل الذي روى منه الإمام ابن الجوزي القراءات العشر، وهي الكتب التي ذكرها في نشره، واعتمد عليها، في إيراد أوجه الخلاف عن الأئمة العشرة بطريق النص، والأداء .

٢ - طرق النشر: جمع طريق: وهي السبيل الموصولة لتلك الكتب من خلال سلسلة الرجال الذين نقلوا لنا تلك القراءات عن رواة الأئمة العشرة، سواء بالقراءة عليهم مباشرة، أو بواسطة كثرة تلك الواسطة أم قلت .

٣ - التحريرات: هو علم قام على كتب الإمام ابن الجوزي، كالنشر، وطيبة النشر، والتقريب وغيرها، ومقابلتها على تلك الأصول، وتلك الطرق، لبيان الواجب، والجائز في الأداء، والممتنع، حين القراءة برواية أحد القراء العشرة لمنع التركيب في الرواية، وقراءة ما لم يأتي عنه .
بمعنى: تخلص الرواية مما ليس منها عند الأداء.

٤ - الأثر :

الأثر: بقية ما يرى من كل شيء، والإثارة: البقية من الشيء، والجمع أثارات،
ومنه أو أثارة من علم^(١)

وأثر الشيء، حصول ما يدل على وجوده.....، وأثرت البعير جعلت على خفه أثرة،
علامة تؤثر في الأرض لتدل بها على أثره.^(٢)

(١) معجم مقاييس اللغة لابن فارس ١ / ٥٤ .

(٢) مفردات الراغب، ص ٩ .

المبحث الأول: أصول النشر، وطرقه:

أولاً: الإمام نافع^(١): رواية قالون عنه^(٢)، طريق ابن بويان^(٣) عن أبي نشيط^(٤) فمن الأصول

التالية:

التيسيير^(٥)، والشاطبية^(٦)، والهدایة^(٧)، والكافی^(٨)، والمستنیر^(٩)، والکامل^(١٠)، والغاية^(١١)، والتلخیص^(١٢)، والمبهج^(١٣)، والمصباح^(١٤)، والتجرید^(١٥)، وروضۃ المالکی^(١٦)، والکفایة الكبیری لـأبی العز^(١٧)، وغایة أبی العلاء^(١٨)، والکفایة فی الست^(١٩).

(١) ابن عبد الرحمن المدینی، ت سنة ١٦٩ هـ. الغایة ٢/٣٣٠.

(٢) عیسیٰ بن مینا، ت سنة ٢٢٠ . الغایة ١/٦١٥.

(٣) احمد بن عثمان بن محمد، مات سنة ٣٤٤ . الغابة ١/٧٩٠.

(٤) محمد بن هارون الربيعي، ت سنة ٢٥٨ . الغایة ٢/٢٧٢.

(٥) للإمام أبی عمرو الدانی.

(٦) للإمام الشاطبی.

(٧) للإمام أبی العباس المھدوی.

(٨) للإمام أبی عبد الله محمد بن شریع.

(٩) للإمام أحمد بن على بن سوار .

(١٠) للإمام يوسف محمد بن على بن جبارة الھذلی .

(١١) للإمام أبی بکر أحمد بن الحسن بن مهران.

(١٢) للإمام أبی معشر عبد الكریم بن عبد الرحمن الطبری.

(١٣) للإمام عبد الله بن على المعروف بسبط الخیاط .

(١٤) للإمام أبی الكرم المبارك بن الحسن الشہر زوری.

(١٥) للإمام أبی القاسم عبد الرحمن بن عتیق الفحام.

(١٦) للإمام أبی على الحسن بن محمد المالکی .

(١٧) للإمام محمد بن الحسين القلانسی.

(١٨) للإمام أبی العلاء الحسن بن أحمد العطار .

(١٩) للإمام سبط الخیاط، المتقدم.

الملحوظات على ما سبق

ذكر الإمام ابن الجوزي كتاب المصباح من طريقين الأولى: طريق الشذائي^(١) عن ابن بويان، وهي طريق الكارزني.^(٢)

والثانية: طريق الفرضي^(٤) عن ابن بويان، وهي طريق أبي بكر الخياط^(٥).

- فأما الطريق الأولى فليست في المصباح لأن الذي في المصباح للشذائي عن ابن شنبوذ عن أبي حسان عن أبي نشيط^(٦)، وعليه فهذه الطريق خارجة عن طرق النشر، والصواب صحة الطريق التي ذكرها الإمام ابن الجوزي عن المصباح وإن لم يذكرها أبو الكرم فيه وهو منهج لابن الجوزي قد أفردت له كتاباً يرجع إليه في بيان ذلك، ويبقى وجه واحد من المصباح من طريق ابن بويان عن أبي نشيط^(٧) وهو طريق أبي بكر الخياط عن الفرضي.

ولم يتبه عليه الأزميري في إتحافه^(٨) ولا المتولي في روضه^(٩)، ولا الشيخ البنا في إتحافه^(١٠) أاما القناع^(١١) عن أبي نشيط، فمن الأصول التالية:

الشاطبية، والتذكرة^(١٢)، والهادى^(١)، والهداية، وتلخيص العبارات^(٢)، والتبصرة^(٣) والإعلان^(٤)، والإعلان^(٤)، والتجريد، وروضة الطلمانى^(٥)، والكامل، والنشر^(٦).

(١) أحمد بن نصر بن منصور البصري، ت سنة ٣٧٠ هـ. الغاية ٣/٤٥.

(٢) محمد بن الحسن بن محمد الفارسي ت بعد ٤٤٠ هـ. الغاية ٢/١٣٣.

(٣) النشر ١/١٠٠.

(٤) عبيد الله بن أحمد البغدادي ت سنة ٤٠٦ هـ. الغاية ٢/٤٩٢.

(٥) النشر ١/١٠٠.

(٦) محمد بن هارون الربيعي البغدادي، مات سنة ٢٥٨ هـ. الغاية ٢/٢٧٢.

(٧) المصباح ١/١٧٨.

(٨) ص ٥٤.

(٩) ص ١٣٥.

(١٠) ١٧٥ / ١.

(١١) أحمد بن عثمان بن محمد القطان، مات سنة ٣٤٤ هـ. الغاية ١/٢٤٠.

(١٢) للإمام طاهر بن غلبون.

الملحوظات على ما سبق:

لم يذكر الشيخ المتولى في روضه^(٧) الأصول التالية: الهدایة، والتجزید، وروضۃ الطلمنکی، والکامل، والإرشاد، والکفایة لأبی العز، وغایة الاختصار، والکفایة في الست، والکامل.

أما طریق الحلوانی عن قالون: طریق ابن أبی مهران، فمن الأصول التالية: التیسیر، والتجزید، وتلخیص العبارات، والمجتیب^(٨)، القاصد^(٩)، والمبهج، والسبعة^(١٠) وروضۃ المالکی، وروضۃ المعدل^(١١) وجامع الخیاط^(١٢)، والمستیر والإرشاد، والکفایة لأبی العز، وغایة الاختصار، والکفایة في الست، والکامل وغایة ابن مهران.

الملحوظات على ما سبق:

لم يذكر الشيخ المتولى في روضه، طریق النشر في الأصول السابقة من ثلاثة طرق: أبو الخطاب^(١٣)، ورزق الله^(١٤) والفارسی^(١٥) ثلاثتهم عن الحمامی.^{(١٦)(١٧)}

(١) للإمام أبي عبد الله محمد بن سفيان المالكي .

(٢) للإمام أبي علي الحسن بن خلف بن بليمة القمياني .

(٣) للإمام مكي بن أبي طالب القيسی .

(٤) للإمام عبد الرحمن بن إسماعيل الصفراوي .

(٥) للإمام أبي عمر أحمد بن عبد الله الأندلسي .

(٦) للإمام ابن الجوزي .

(٧) ص ١٣٥ .

(٨) للإمام عبد الجبار بن أحمد الطرسوسي .

(٩) للإمام عبد الرحمن بن الحسن المخزومي .

(١٠) للإمام أحمد بن موسى بن مجاهد .

(١١) للإمام الشريف أبي إسماعيل موسى بن الحسين المعدل

(١٢) للإمام أبي الحسن على بن محمد بن علي الخیاط .

(١٣) أحمد بن علي الصوفی، مات سنة ٤٧٦ هـ، الغایة ٨٥/١ .

(١٤) ابن عبد الوهاب التميمي البغدادي، مات سنة ٤٨٨، الغایة ٢٨٤/١ .

(١٥) نصر بن عبد العزیز الشیرازی، مات سنة ٤٦١ ، الغایة ٣٣٦/٢ .

(١٦) علي بن أحمد بن عمر الحمامی، مات سنة ٤١٧ ، الغایة ٥٢١/١ .

(١٧) النشر ١٠١/١ .

وكذا لم يذكر المصباح، ولا جامع البيان، وجعل طريق الداني واحدة من التيسير فقط، لأن ابن الجزرى قال: ".....أولاً هما فارس بن أحمد، قرأ بها عليه أبو عمرو الداني"^(١).

قلت: فهذه طريق التيسير، وأما طريق الجامع فوافقت قراءة الداني على فارس أيضاً لكن من طريق المنقى^(٢)، والأولى طريق ابن شنبوذ، فلعل هذا السبب في عدم ذكر طريق الداني الثانية، والله أعلم .

وأما طريق جعفر^(٣) عن الحلواني: من الأصول التالية: المستنير، وجامع الخياط .

ثانياً/ الإمام ابن كثير:

أما النقاش^(٤) عن أبي ربيعة^(٥): فمن الأصول التالية: الشاطبية، والتيسير، والتجريد، وروضة المالكى، والكامل، والمستنير، وجامع الخياط، والمصباح، والإرشاد، والكافية لأبي العز، وغاية ابن مهران، وتلخيص بليمة، وروضة المعدل، والهدایة، والمبهج.

اللاحظات :

أما طريق النهراوى^(٦) عن النقاش من روضة المعدل، والتي ذكرها ابن الجزرى فليست من طريق النشر إذ لا يوجد في روضة المالكى طريق النهراوى عن النقاش، بل النهراوى عن هبة الله^(٧) وهذه الطريق خارجة عن طرق النشر، وعليه تبقى طريقان للنشر: طريق القاضى^(٨)، والحمامى عن النقاش، وأما الطريق التي أسندها ابن الجزرى من روضة المعدل فمما صحت

(١) النشر ١٠٢/١

(٢) أحمد بن حماد الثقفى البغدادى، الغاية ٥١/١

(٣) جعفر بن محمد بن الهيثم، ت سنة ٢٤٠ هـ. الغاية ١٩٧/١

(٤) محمد بن الحسن بن محمد ت سنة ٣٥١ هـ معرفة القراء ٢٩٤/١ .

(٥) محمد بن إسحاق بن وهب، مات ٢٩٤، الغاية ٥٢٠ /٢

(٦) بن حمد بن عبد الصمد البغدادى، مات سنة ٣٧٤ هـ، الغاية ٥٩٧/١

(٧) القاضى أبو الفرج المعافى بن زكريا، مات سنة ٣٩٠ هـ .

(٨) بن جعفر بن محمد بن الهيثم ت:ق ٣٥٠ هـ، الغاية ٣٥٠/٢ .

به الطرق عنه، فأسنده في النشر وإن لم يذكره صاحب الروضة. ولم يتبه على ذلك الأزميري في إتحافه. أما ابن بنان^(١) عن أبي ربيعة: فمن الأصول التالية: المصباح، ومفتاح خирон.

وأما ابن صالح^(٢) عن ابن الحباب^(٣): فمن الأصول التالية:

أاما هبة الله عن الأصبهاني^(٤) عن ورش: فمن الأصول التالية: التجريد، الكفاية الكبرى، غاية الاختصار، المستنير، روضة المالكي، روضة المعدل، الكامل، التذكار^(٥). المفتاح لخирон^(٦) المصباح، النشر، جامع الخياط وتلخيص عشر، الإعلان، غاية مهران .

وأما المطوعي^(٧) عن الأصبهاني: فمن الأصول التالية: المبهج، والمصباح، وطريق أبي عشر، والهذلي.

الملحوظات على ماسبق:

طريق أبي عشر التي أشار إليها ابن الجزري في نشره^(٨)، ليست في التلخيص، بل هي مما صح من طرق صاحب التلخيص، إذ لا يوجد فيه رواية المطوعي عن الأصبهاني، وكذا ليست من طريق الجامع لأبي عشر، إذ لا يوجد فيه رواية المطوعي عن الأصبهاني أصلاً .
وأما طريق الهذلي، فليست هذه الطريقة في الكامل إذ لا يوجد رواية المطوعي مطلقاً في كامل الهذلي عن الأصبهاني، وهي مما صح عند ابن الجزري، وكذلك لا يوجد بهذا الإسناد إخبار بالحروف أيضاً لا في الكامل ولا في كتابي أبي عشر .

رواية ورش^(٩) عن نافع:

(١) عمر بن عبد الحمد الليبي، مات ٣٧٤، الغاية ١/٥٢٠

(٢) أحمد بن صالح بن عمر مات ٣٥٠ هـ، الغاية ١/٦٢

(٣) الحسن بن الحباب بن مخلد الدقاق، مات سنة ٣٠١ هـ . الغاية ١/٢٠٩

(٤) محمد عبد الرحيم بن إبراهيم الأصبهاني، مات ٢٩٦ هـ العاية ٢/١٦٩

(٥) للإمام عبد الواحد الحسين بن شيطاً، مات ٤٤٥ هـ .

(٦) للإمام أبي منصور محمد بن عبد الملك بن الحسن بن خيرون

(٧) الحسن بن سعيد بن جعفر بن شاذان، مات ٣٧١ هـ . الغاية ١/٢١٣

(٨) النشر ١/١١١

(٩) عثمان بن سعيد المصري، مات ١٩٧، الغاية ١/٥٠٢

طريق النحاس^(١) عن الأزرق^(٢): من الأصول التالية: التيسير، والشاطبي، وطريق الشاطبي، وجامع الداني، الهدایة، والمجتبي، والکامل، والتجريد، وتلخيص العبارات .

الملحوظات على ما سبق:

لم يذكر الشيخ المتولى طريق الشاطبي ضمن هذه الأصول، لأنه قد صرخ ماراً بأنها أسانيد مجھولة، وهي التي زادها الشاطبي على التيسير، وسيأتي في المبحث الثاني مناقشة ذلك. وكذا لم يذكر كتاب الجامع لأبي معشر الطبری ؛ لأن كتاب الجامع مفقود لديه، فاكتفى الشيخ بعبارة: طريق أبي معشر في غير التلخيص، فلم يحدد هذه الطريق من أي كتاب ؛ لأن النشر سكت عن الأصل – وبحمد الله كشفتها من كتاب الجامع له^(٣) .

أما ابن سيف^(٤) عن الأزرق: فمن الأصول التالية: جامع الداني، والتذكرة، والعنوان^(٥) والمجتبي والکافی، وتلخيص بليمة، والتجريد، والتبصرة، والکامل، والإرشاد^(٦). جامع البيان، والتجريد، والإرشاد لابن غلبون.

الملحوظات على ما سبق:

أما هذه الطرق الثلاثة لابن الفحام^(٧)، وابن بشر^(٨)، وعبد الباقي^(٩)، والتي قال فيها ابن الجزری " طريق ابن الحباب عن البزی من طريق أحمد بن صالح من ثلاثة طرق الأولى: عنه

(١) إسماعيل بن عبد الله بن عمرو بن سعيد التجيبي مات سنة ٢٨٥ هـ الغایة ١٦٥ / ١ ٢٨٠

(٢) أبو يعقوب مات سنة ٢٤٠ هـ. الغایة ٤٠٢ / ٢ .

(٣) ورقة ٢٢

(٤) عبد الله بن مالك التجيبي، مات ٣٠٧ الغایة ٤٤٥ / ١ .

(٥) للإمام إسماعيل الأنصاري مات ٤٥٥ .

(٦) للإمام أبي الطيب عبد المنعم من عبد الله غلبون مات ٣٨٩ الغایة .

(٧) أبو القاسم عبد الرحمن بن عتيق الصقلی، مات سنة ٥١٦ هـ الغایة ٥ / ١ .

(٨) أبو الحسن علي بن محمد إسماعيل الأنطاكي، مات سنة ٣٧٧ ، الغایة ٥٦٤ / ١ .

(٩)

ابن بشر الأنطاكي، الثانية: عن عبد الباقي بن الحسن، الثالثة: عبد المنعم ابن غلبون من كتابه الإرشاد^(٢).

قلت: فأما الداني فيما ذكره عنه ابن الجزي فليس من الجامع، ولا التيسير، ولا المفردات، في شيء، بل إن طريق أحمد بن صالح عن ابن الحباب لم تكن في تلك الكتب مطلقاً فالذى في الجامع طريق البغدادي عبد الرحمن بن عمر^(٣) وليس البغدادي أحمد بن صالح الذي في النشر عن الداني.

وأما ابن الفحام فليست هذه الطريق التي ذكرها ابن الجزري له من التجريد، بل فيه نفس الإسناد المتقدم في النشر، لكنه من طريق الخزاعي^(٤)، فلا يوجد طريق أحمد بن صالح فيه مطلقاً، وأما طريق الإرشاد لابن غلبون فهي كطريق التجريد أقصد من طريق الخزاعي فلا يوجد في الإرشاد طريق أحمد بن صالح هذا عن ابن الحباب^(٦) مطلقاً. وهذه الطريق مما صح عنه وإن لم يذكره فيه.

وأما السامرائي^(٧) عن ابن مجاهد^(٨) عن قبيل^(٩): فمن الأصول التالية: التيسير، والشاطبية وتلخيص بليمة، والإعلان، والتجريد، والكافى، وروضة المعدل، والكامل، والمجتبي، والعنوان، والقادص.

وأما صالح^(١٠) عن ابن مجاهد: فمن الكفاية للسبط، والمستنير، وطريق أبي بكر القطان.

الملحوظات على ما سبق:

(١) عبد الباقي بن الحسن بن أحمد، مات سنة ٣٨٠ هـ . الغاية ١/٣٥٦.

(٢) النشر ١/١١٧.

(٣) الغاية ١/٣٧٦.

(٤) محمد بن جعفر بن عبد الكريم، مات سنة ٤٠٨ هـ . الغاية ٢/١٠٩.

(٥) الإرشاد ١/٢٢٠.

(٦) الإرشاد ١/٢٢٠.

(٧) عبد الله بن الحسن بن حسنو، مات ٣٨٦ هـ الغاية ١/٤١٥.

(٨) أحمد بن موسى بن مجاهد مات ٣٢٤ هـ الغاية ١/١٣٩.

(٩) محمد بن عبد الرحمن بن محمد مات ٢٩١، الغاية ٢/١٦٥.

(١٠) صالح بن محمد المؤدب، مات بعد ٣٨٠ هـ الغاية ١/٣٣٤.

أما ما ذكره ابن الجزري عن طريق القطان^(١)، والتي قرأ بها الحافظ أبو العلاء الهمذاني^(٢) فليست من غاية الاختصار، وطريقه في الغاية ابن بنان^(٣) عن مجاهد، ولن يست طريق المؤدب^(٤) عن مجاهد كما ذكر ابن الجزري. وهذه الطريق أسندها ابن الجزري لأنها مما صح عنه وإن لم يذكره أبو العلاء ، وقد ذكرت ذلك في الكتاب الخاص فليرجع إليه.

واما أبو الفرج^(٥) عن ابن شنبوذ^(٦) : فمن الكفاية للسبط ، والمستnier ، والمصباح ، وتلخيص أبي

معشر .

الملحوظات على ما سبق:

ما ذكره ابن الجزري عن طريق المصباح عن أبي الفرج من طريق أبي تغلب^(٧)، فهذه الطريق خارجه عن طريق النشر، وجعلها ابن الجزري من طريق أبي تغلب، لما صح عنه فأسندها للنشر. لأن الذي في المصباح من طريق القاضي أبي العلاء^(٨) على أبي الفرج، فابن الجزري قال: "قرأ بها أبو الكرم على عبد السيد عتاب^(٩)، ثابت بن بندر^(١٠)، وقرأ بها ابن ثابت، وعبد السيد .. على أبي تغلب^(١١) " .

(١) أبو بكر أحمد بن الحسين بن أحمد المقدسي ، الغاية ٤٨/١ .

(٢) الحسن بن أحمد بن الحسن العطار ، مات سنة ٥٦٩ ، الغاية ٢٠٤/١ .

(٣) تقدم ذكره.

(٤) صالح بن محمد المتقدم ذكره.

(٥) المعاف بن زكريا تقدم ذكره

(٦) محمد بن أحمد بن الصيلت البغدادي ، مات ٣٢٨ الغاية ٥٢/٢

(٧) عبد الوهاب بن على بن الحسن الملحمي الغاية ٤٧٩/١ .

(٨) محمد بن على بن يعقوب الواسطي ، مات سنة ٤٣٠ هـ . انظر المصباح ١٧٠/١ .

(٩) عبد السيد بن عتاب الخطاب ، مات سنة ٤٨٧ هـ . الغاية ٣٨٧/١ .

(١٠) ثابت بن بندار البقال ، مات سنة ٤٩٨ هـ . الغاية ١٨٨/١ .

(١١) النشر ١١٩/١ .

فأثبتت لشيخي أبي الكرم القراءة على أبي تغلب، والصواب أن ثابت بن بندار هو الذي قرأ على أبي تغلب، فتكون طريق عبد السيد من المصاحف منقطعة؛ لأن كتاب المصباح لم يثبت القراءة في أسانيده إلا لثابت بن بندار من طريق أبي تغلب، وكذا كل أسانيد المصباح عن عبد السيد أنها على القاضي أبي العلاء فقط، ولا يوجد فيها أبو تغلب هذا، وكذلك لم تثبت الترجم القراءة إلا لثابت على أبي تغلب، وبالله التوفيق .

وأما الشطوي^(١) عن ابن شنبوذ فمن الأصول التالية: المبهج، والمصاحف، والكامل، وجامع الخياط.

ثالثاً: الإمام أبو عمرو البصري:

فأما ابن مجاهد عن أبي الزعراء^(٢) عن الدوري فمن: الشاطبية والتيسير، والمستير، والتذكرة والمصاحف، وجامع الداني، والتجريد، وتلخيص بليمة، والعنوان، والمجتبى، والكافى، وتلخيص عشر، والإعلان، والقاضي، وجامع الخياط، والكافية في الست، وغاية الاختصار، وكتاب خيرون، وروضة المعدل، والكامل، والتذكرة، والهادى، والتبصرة، والمبهج، وسبعة ابن مجاهد.

الملاحظات على ما سبق:

لم يذكر الشيخ المتولى: كتاب الإرشاد، والمصاحف، والمبهج، وهذه الكتب الثلاثة مفقودة عنده كما سيأتي في البحث الثاني عن الشيخ المتولى .

كذا ولم يذكر الشيخ المتولى طرفي الإمام الشاطئي؛ لأنه يقول بجهالة هذه الأسانيد، ولا يعرفها أحد وسيأتي بحثه قريباً .

أما المعدل^(٣) عن أبي الزعراء فمن: الجامع، والتجريد، وتلخيص بليمة، والمجتبى، والقاصد والكامل .

وأما زيد بن بلا^(٤) عن ابن فرح^(٥) عن الدوري فمن: الجامع للداني، والتجريد، وتلخيص بليمة وروضة المالكى، والكافى، وجامع الخياط، والكافية الكبرى، والإرشاد لأبي العز، وغاية

(١) أحمد بن أبي حماد، الغاية ٥١/١ .

(٢) عبد الرحمن بن عبدوس البغدادي مات بعد ٢٨٠ هـ . الغاية ٣٧٣/١ .

(٣) محمد بن يعقوب بن الحجاج، مات ٣٣٠ هـ . الغاية ٢٨٢/٢ .

الاختصار ، والمستير ، والتذكاري ، وكفاية الست للسبط ، والكامل ، والمصباح ، وغاية مهران
والمفتاح .

الملحوظات على ما سبق:

تصح في النشر كتاب المفتاح لخريون باسم "كتاب المصباح"^(٣) فليعدله القارئ الكريم في نسخته .

وأما المطوعي عن ابن فرح، فمن: المبهج، المصباح، التلخيص، والكامل.

الملحوظات:

أما طريق المصباح في رواية المطوعي عن ابن فرح فليست من طريق النشر إذ وما ذكره ابن الجزرى مما صح من الطرق فأسندها للنشر، أو جعلها لابن فرح، وهي طريقه عن الدورى – أقصد من طريق الكارزيني – إذ لا يوجد في المصباح طريق الكارزيني عن المطوعي إلا عن الدورى فقط^(٤) .

أما ابن الحسين^(٥) عن ابن جرير عن السوسي فمن الأصول التالية: الشاطبية، والتيسير، والتجريد، وتلخيص بليمه، والكافى، وروضة المعدل، والعنوان والمجتبى.

وأما طريق ابن حبش^(٦) عن ابن جرير: فمن الأصول التالية: جامع الخياط، وغاية الاختصار، والمصباح، وروضة المالكى، والكافية لأبى العز، والكامل، والمستير .

الملحوظات على ماسبق:

لا يوجد في الكافية لأبى العز إلا طريق أبى المظفر فقط، وأما طريق أبى العلا القاضى فخارجة عن طريق النشر، إذ لا توجد هذه الطريق، وكذا نظرت في الإرشاد فلم أجد رواية السوسي مطلقا. فدل هذا أن هذه الطريق مما يسنده ابن الجزرى للنشر وهو مما صح من الطرق وإن لم يذكره صاحب الكتاب.

(١) زيد بن علي بن أحمد، مات ٣٥٨ هـ، الغابة ٢٩٨/١ .

(٢) أحمد بن فرح البغدادي المفسر، مات سنة ٣٠٣ هـ . الغاية ٩٥/١ .

(٣) النشر ١٩٢/١ .

(٤) المصباح ٣٤٥/١ - ٣٤٦ .

(٥) عبد الله بن الحسين بن حسنون السامری، مات سنة ٣٨٦ هـ . الغاية ٣٢٧/١ .

(٦) الحسين بن محمد بن حبش، مات ٣٧٣ هـ . الغاية ٢٥٠/١ .

وأما الشذائي^(١) عن ابن جمهور^(٢) عن السوسي: فمن المبهج، والمصباح، والكامل.
وأما الشنبوذi عن ابن جمهور: فمن المبهج، والمصباح .

الملحوظات على طرفي الشذائي، والشنبوذi من المصباح:

ما ورد في المصباح من طريق ابن جمهور ليس كما ذكر ابن الجوزي عن السوسي، بل فيه ابن جمهور عن أوقية^(٣) فقط عن اليزيدي فهذا الطريقان خارجان عن طريق النشر، إذ لا يوجد في المصباح رواية لابن جمهور عن السوسي^(٤)، فهذا الطريقان مما صح عن صاحب المصباح فأسندهما ابن الجوزي للنشر وإن لم يذكره أبو الكرم فيه ..

رابعاً: الإمام ابن عامر:

فأما ابن عبدان^(٥) عن الحلواني عن هشام فمن: التيسير، والشاطبية، وتلخيص بليمة، وطريق ابن شريح، وروضة المعدل، والكامل، وكفاية أبي العز، والإعلان، والمجتبى، والعنوان، والقاصد.
وأما الجمال^(٦) عن الحلواني: فمن: قراءة الداني على الفارسي^(٧)، التجريد، المصباح، الكامل، المبهج، التلخيص لأبي معشر . سبعة مجاهد.

الملحوظات:

الذي في المصباح أحمد الرازى^(٨) طريق ابن شاذان^(٩) عن الحلواني أما في النشر فأحمد الرازى عن الجمال عن الحلواني، وقد تبين لي أن ابن الجوزي أسنداً هذه الطريق للنشر وهي طريق

(١) أحمد بن نصر بن منصور، مات ٣٧٣ هـ . الغاية ١/٤٤ .

(٢) موسى بن جمهور، مات ٣٧٣ هـ . الغاية ٢/٥٠ .

(٣) عبد الله بن يحيى بن المبارك اليزيدي . الغاية ١/٦٣ .

(٤) المصباح ١/٣٥ .

(٥) محمد بن أحمد الجوزي، مات بعد ٣٠٠ هـ ، الغاية ٢/٣٢٠ .

(٦) الحسين بن علي الرازى، مات بعد ٣٠٠ هـ ، الغاية ١/٣٣٦ .

(٧) تقدم ذكره .

(٨) أحمد بن محمد عثمان بن شبيب، مات سنة ٣١٢ هـ . الغاية ١/٢٣ .

(٩) محمد بن شاذان الجوهري البغدادي، مات سنة ٢٦٨ هـ . الغاية ٢/١٥٢ .

صحيحة في نشره^(١)، وعليه فطريق المصبح هذه خارجة عن طرق النشر في ظاهرها وقد بينت وجه الصحة في كتابي "طرق الإمام ابن الجزري بين الموصول والمقطوع...".

وأما زيد^(٢) عن الداجوني^(٣) عن هشام فمن: جامع الخياط، والمستنير، وروضة المالكي، والكافي، والتجريد، وكفاية أبي العز، وغاية الاختصار، وروضة المعدل، الكامل، المصبح.
وأما الشذائي^(٤) عن الداجوني: فمن: المبهج، والمصبح، والإعلان والكامل .

الملحوظات:

لم يذكر الشيخ المتولي المصبح مع هذه الطرق^(٥).

أما النقاش عن الأخفش عن^(٦) ابن ذكوان^(٧) فمن: الشاطبية، والتيسير، والتجريد، والنشر، وروضة المالكي، غاية الاختصار، جامع الخياط، التيسير، المصبح، كتابي أبي العز، الكامل، التذكار، تلخيص بليمة، تلخيص أبي عشر .

الملحوظات:

لم يذكر الشيخ المتولي طريق النشر^(٨). وأما ما ذكره الإمام ابن الجزري في طريق المصبح عن الزيدى^(٩)، فليست في المصبح. وهي طريق صحيحة من مجموع الطرق وإن لم يذكرها أبو الكرم.

(١) المصبح (١، ٢٤٧).

(٢) زيد بن على أبى بلال .مات سنة ٣٥٨ هـ . الغاية ١/٢٩٨.

(٣) محمد بن أبى عمر ، مات سنة ٣٢٤ هـ . الغاية ٢/٧٧ .

(٤) تقدم ذكره.

(٥) الروض ، ص ٥.

(٦) هارون بن موسى بن شريك ، مات ٢٩٢ هـ . معرفة القراء ١/٢٤٧ .

(٧) عبد الله بن أبى بشير القرشي ، مات ٢٤٢ هـ . الغاية ١/٤٠٤ .

(٨) الروضة من ١٥٢ .

(٩) علي موسى بن موسى الزيدى ، مات سنة ٤٣٣ هـ . الغاية ١/٥٧٢ .

أما ابن الأخرم^(١) عن الأخفش فمن: تلخيص بليمة، واهدية، المبهج، غاية الاختصار، الكامل، التبصره، الهدادي، التذكرة، الجامع للداني، الوجيز، غاية مهران.

أما الرملي^(٢) عن الصوري^(٣) عن ذكوان فمن: كتابي أبي العز، وروضة المالكي، وجامع الفارسي، المبهج، تلخيص معاشر، إرشاد أبي العز، الكامل، طريق الداني " بالإخبار" غاية أبي العلا، المستنير .

وأما المطوعي عن الصوري فمن: المبهج، المصباح، تلخيص معاشر، و الكامل.

خامساً: الإمام عاصم:

أما شعيب^(٤) عن يحيى^(٥) عن شعبة^(٦) فمن: الشاطبية، والتسير، التجريد، تلخيص بليمة، المبهج، المصباح، المستنير، الكامل، تلخيص أبي معاشر، غاية مهران، العنوان، الجتبي، الكافي، روضة المعدل، كتابي خيرون، وطريق سبط الخياط، النشر .

الملحوظات:

لم يذكر الشيخ المتولى طريق سبط الخياط والنشر في روضه.

أما أبو حمدون^(٧) عن يحيى فمن: التجريد، وروضة المالكي، كتابي أبي العز، المستنير، جامع الخياط، الكامل، المصباح، التذكار، غاية الاختصار.

(١) محمد بن النضر الريعي، مات ٣٤١ هـ . الغاية ٢/٢٧٠ .

(٢) تقدم ذكره .

(٣) محمد بن موسى بن عبد الرحمن، مات ٣٠٧ هـ . الغاية ١/٢٥٤ .

(٤) شعيب بن أبيه الصريفييني، مات ٢٦١ . الغاية ١/٣٢٧ .

(٥) ابن سليمان الصلحي، مات ٢٠٣ هـ . الغاية ١/١٦٦ .

(٦) شعبة بن عياش الكوفي، مات ١٩٣ هـ . الغاية ١/٣٢٥ .

(٧) الطيب بن إسماعيل الذهلي، مات نحو ٢٤٠ هـ . الغاية ١/٢٦١ .

أما ابن خليع^(١) عن العليمي^(٢) عن شعبة فمن: التجريد، روضة المالكي، كفاية أبي العز، التذكار، جامع فارس، الجامع للداني، كفاية السبط، غاية الاختصار، النشر، الكامل، تلخيص معاشر، غاية مهران .

أما الرزاير^(٣) عن العليمي فمن: المبهج، المصباح، الكامل .

أما الهاشمي^(٤) عن عبيد^(٥) عن حفص^(٦): فمن الشاطبية، التيسير، تلخيص بليمة، التذكرة، المستنير، جامع الخياط، غاية الاختصار، الكامل، المبهج .

أما أبو طاهر^(٧) عن عبيد فمن: التجريد، روضة المالكي، الكامل، وجامع فارس، المصباح، كتابي أبي العز، التذكار، كفاية السبط .

الملحوظات:

طريق المصباح عن أبي طاهر ليست من المصباح كما ذكر في النشر، بل هي مما صح من الطرق والذي فيه هو الطريق الثانية عن المصباح فقط .

أما الفيل^(٨) عن عمرو^(٩) عن حفص فمن: المستنير، كفاية أبي العز، غاية الاختصار، المصباح، التذكار، الوجيز.

الملحوظات:

لم يذكر الشيخ المتولى كتاب الوجيز في روضه^(١٠) .

(١) على بن محمد بن جعفر الخياط، مات ٣٥٦ هـ، الغابة ٢٦١/١ .

(٢) يحيى بن محمد العليمي، مات ١٥٠ هـ . الغابة ٣٧٨/٢ .

(٣) عثمان أحمد بن سمعان، مات ٣٦٧ هـ . الغابة ٣٠٠/١ .

(٤) على بن محمد بن صالح الجوهاني، مات ٣٦٨ هـ . الغابة ٥٦٨/١ .

(٥) بن صبيح مات ٢١٩ هـ . الغابة ٤٩٥/١ .

(٦) حفص بن سليمان الكوفي، مات ١٨٠ هـ . الغابة ٢٥٤/١ .

(٧) أحمد بن سهل الفيروزان، مات ٣٠٧ هـ . الغابة ٥٩/١ .

(٨) أحمد بن محمد حميد البغدادي، مات ٢٨٩ هـ . الغابة ١٤٣/١ .

(٩) ابن الصباح، أبو حفص، مات ٢٢١ هـ . الغابة ٦٠١/١ .

(١٠) الروض، ص ١٥٦ .

أما زرعان^(١) عن عمرو فمن: المبهج، المصباح، التجريد، روضة المالكي، غاية الاختصار ،
جامع البيان، كفاية أبي العز، المستنير، التذكار، جامع الخياط.

الملحوظات

طريق المصباح عن زرعان التي ذكرها ابن الجزري في نشره غير موجودة في طريق المصباح.
وهي طريق صحيحة فأسندها في للنشر.

سادساً: الإمام حمزة:

أما ابن عثمان عن^(٢) إدريس^(٣) عن خلف فمن: الشاطبية، والتسير، وتلخيص بليمة،
والذكرة، والتجريد، وروضة المالكي، والمستنير، وجامع الخياط، والكامل .

أما ابن مقسم^(٤) عن إدريس فمن: طريق الداني، الكافي، الكامل، العنوان، الجببي، التجريد،
روضة المالكي، إرشادي أبي العز، التذكار، المستنير، جامع الخياط، المصباح، غاية الاختصار،
الوجيز، المبهج، كتابي خiron، وغاية مهران.

الملحوظات:

١- ذكر ابن الجزري إرشادين لأبي العز، وجعلها المتولى كتابي أبي العز الإرشاد والكتفمية،
وقد ذكر ابن الجزري أن لأبي العز إرشادان^(٥).

٢- لم يذكر الإمام ابن الجزري كتاب الكفمية الكبرى^(٦) لأبي العز عن ابن مقسم عن
إدريس فهو سهو .

٣- طريق المصباح عن ابن مقسم ليست في المصباح وهي مما صح من الطرق.

٤- طريق الوجيز عن ابن مقسم ليست من طرق النشر، بل من الموجز له، وهو سهو من
ابن الجزري رحمة الله ، والله أعلم.

(١) زرعان بن أحمد الدقاق مات نحو ٢٩٠ هـ . الغابة ٢٧٢/١.

(٢) أحمد بن عثمان بن بوبيان، تقدمت ذكره.

(٣) إدريس بن عبد الكريم البغدادي /مات سنة ٢٩٢ هـ، الغاية ١/١٥٤.

(٤) محمد بن الحسن بن يعقوب، مات ٣٥٤ هـ . الغابة ١/٣٠٧.

(٥) النشر ١/٣٥٠.

(٦) النشر ١/١٥٨.

أما ابن صالح^(١) عن إدريس عن خلف فمن: طريق الداني، والتجريد
وأما المطوعي^(٢) عن إدريس عن خلف فمن: المبهج، المصباح، التلخيص، التجريد
الملاحظات:

١ - خطأ من النساخ في كتاب التجريد^(٣)، وهو: قراءة السعیدی على ابن نفیس عن إدريس، والصواب: السعیدی على المطوعي كما في النشر؛ لأن ابن نفیس لم يقرأ على إدريس أصلًا، فليعد له القارئ الکریم في نسخته .

وأما ابن شاذان^(٤) عن خلاد^(٥) فمن: التیسیر، الشاطبیة، التجرد، تلخیص بلیمة، الکافی، روضة المعدل، العنوان، الجتی، الکامل، القاصد، المبهج، کتابی خیرون، المصباح، الإعلان، تلخیص عشر .

الملاحظات:

١ - طريق تلخیص عشر ليس من طرق النشر، بل هو من جامع أبي عشر^(٦)، ولعله سهو من ابن الجزری، فليعدل القارئ الکریم في نسخة النشر عنده .

أما ابن الهیشم^(٧) عن خلاد فمن: طریقی الدانی، تلخیص بلیمة، التبصرة لمکی، الهدایة، الہادی، المبهج، الکامل.

أما الوزان^(٨) عن خلاد فمن: طریقی الدانی، تلخیص بلیمة، الکامل، التجرد، روضة المالکی، غایة الاختصار، کفایة أبي العز، المستنیر ، جامع الخیاط، التذکار، روضة المالکی، تلخیص عشر، غایة الاختصار، غایة مهران، کتابی خیرون، المصباح.

(١) أحمد بن عبید الله بن حمدان البغدادی، مات سنة بعد ٣٤٠ هـ . الغایة ١/٧٨ .

(٢) تقدم ذكره .

(٣) ص ١١٥ .

(٤) محمد بن شاذان الجوھری، مات ٢٨٦ هـ .

(٥) خلاد بن خالد الکوفی، مات ٢٢٠ هـ ، الغابة ١/٢٧٤ .

(٦) ورقہ: ٦٩ .

(٧) محمد بن الهیشم الکوفی، مات ٢٤٩ .

(٨) القاسم بن یزید الأشجعی، مات ٢٥٠ هـ ، الغایة ١/٢٥ .

الملحوظات.

١- طريقاً غاية الاختصار الأولى: عن بكار^(١) عن الصواف^(٢)، والثانية عن النقاش عن الصواف، ليستا من غاية الاختصار، فهما خارجتان عن طريق النشر أيضاً، بل هما من جامع أبي معشر^(٣) ولعله سهو من ابن الجزري .

٢- طريق المصبح عن الصواف، وكذا طريق كتابي خيرون، وهي السابقة عن الصواف، من طريق الكتاني^(٤) التي ذكرها ابن الجزري في نشره^(٥). ليستا من طريق النشر، بل هما من طريق بكار عن الصواف، وهو سهو من ابن الجزري فجعلها في طريق الصواف ؟ لأن الكتاني لم يعرض على الصواف، وإنما عرض على بكار .

أما الطلحي^(٦) عن خلاد فمن: طريق الداني، و الكامل .

سابعاً: الإمام الكسائي:

أما البطي^(٧) عن محمد بن^(٨) يحيى عن أبي الحارت^(٩) فمن: التيسير، والشاطبية، والتجريد، تلخيص بليمة، الكامل، الهدایة، غاية مهران .

أما القنطري^(١٠) عن محمد بن يحيى فمن: التجريد، والكافی، وروضة المالکی، وكفاية أبي العز، وغاية الاختصار، والمستنير، وجامع الخیاط، والکامل والمصبح، وكتابي خيرون و المبهج .

الملحوظات:

(١) بكار بن أحمد بن عيسى، الغاية ١٧٧/١ .

(٢) الحسن بن الحسين الصواف .

(٣) ورقة ٦٩ .

(٤) عمر بن إبراهيم بن أحمد، مات سنة ٣٩٠ هـ الغاية ٨٨/١ .

(٥) النشر ١٦٤/١ .

(٦) سليمان بن عبد الرحمن بن حماد، مات ٢٥٢ هـ، الغاية ٣١٤/١ .

(٧) ٢٧٩/٢ .

(٨) محمد بن يحيى البغدادي، الكسائي الصغير، مات سنة ٢٨٨ هـ . الغاية ٧٩ / ٢ .

(٩) الليث بن خالد البغدادي، مات سنة ١٣٠ هـ، الغاية ٣٤ / ٢ .

(١٠) إبراهيم بن زياد، مات نحو ٣١٠ هـ . الغاية ١٥ / ١ .

كتاب الكفاية لأبي العز من طريق النهروني^(١)، فليس من الكفاية، ولا الإرشاد الكبير، ولعلها من كتاب الإرشاد الصغير له، ونسبتها للكفاية مما صح عنه فأسندها للنشر وإن لم يذكرها صاحب الكفاية.

أما طريق ثعلب^(٢) عن سلمة^(٣) عن أبي الحارث فمن: التبصرة، والهدایة، والهادی، والتذكرة، والکامل، وسبعة ابن مجاهد.

وأما ابن فرح^(٤) عن سلمة: فمن النشر، من ثلاثة طرق^(٥).
وأما ابن الجلندي^(٦) عن النصيبي^(٧) عن الدوري^(٨) فمن: الشاطبية، والتيسير، وتلخيص بليمة، والنشر .

وأما ابن ديزویه^(٩) عن النصيبي فـمن: طريق الدانی، والکامل.
وأما ابن أبي هاشم^(١٠) عن أبي عثمان فـمن: جامع الفارسي، التجريد، روضة المالکي، غایة الاختصار، المستنير، جامع الخیاط، الکامل، المصباح، النشر .

الملاحظات:

لم يذكر الشيخ المتولى طريق النشر من الطريقين السابقين في روضة^(١١).

أما الشذائی عن الضریر فـمن: المبهج والمصباح:

ثامناً: الإمام أبو جعفر:

(١) أحمد بن يحيى بن زيد، مات ٢٩١ هـ .

(٢) أحمد بن يحيى، مات سنة ٢٩١ هـ . الغایة ١٤٨/١ .

(٣) سلمة بن عاصم النحوی مات بعد ٢٧٠ هـ . الغایة ٣١١/١ .

(٤) محمد بن الفرج الغساني، مات سنة ٣٠٠ هـ . الغایة ٢٢٩/٢ .

(٥) النشر ١٧٠/١ .

(٦) سعيد بن عبد الرحيم البغدادي، مات سنة ٣١٠ هـ . الغایة ٣٠٦/١ .

(٧) جعفر بن محمد بن أبي أسد، مات نحو ٣٠٧ هـ . الغایة ١٩/١ .

(٨) تقدم ذكره.

(٩) عبد الله أحمد، مات بعد ٣٣٠ هـ . الغایة ٤٠٦/١ .

(١٠) أبو الطاهر عبد الواحد بن أبي هاشم، مات سنة ٣٤٩، الغایة ٤٧٥/١ .

(١١) ص ١٦٤ .

أما شبيب^(١) عن الفضل^(٢) عن ابن وردان^(٣) فمن: كتابي أبي العز، غاية الاختصار، المصباح، روضة المالكي، المستنير، الكامل، جامع ابن فارس، وطريق سبط الخياط، التذكار، غاية ابن مهران

اللحوظات:

لم يذكر الشيخ المتولي^(٤) طرق سبط الخياط الثلاثة التي ذكرها ابن الجوزي في النشر.^(٥) أما ابن هارون^(٦) عن الفضل فمن: كتابي أبي العز، وطريق سبط الخياط، وأبي معشر، وكتابي خiron، والمصباح، والنشر .

اللحوظات:

لم يذكر الشيخ المتولي كل هذه الأصول ما عدا كتابي أبي العز.^(٧) أما الحنبلي^(٨) عن هبة الله عن ابن وردان فمن: كتابي أبي العز، والموضع، والمفتاح لابن خiron، والمصباح.

اللحوظات:

لم يذكر الشيخ المتولي كتاب الموضع لابن خiron. أما الحمامي^(٩) عن هبة الله فمن: روضة المالكي، جامع الفارسي، وطريقي السبط وأبي الكرم.

اللحوظات:

(١) أحمد بن محمد بن عثمان، مات بعد ٣١٢ هـ . الغاية ١/٢٦٩ .

(٢) أبو العباس الرازى، مات نحو ٢٩٠ هـ . الغاية ٢/١٠ .

(٣) الروض . ص ٢٨ .

(٤) النشر ١ .

(٥) محمد بن أحمد الرازى، مات نحو ٣٣٥ هـ ، الغاية ٢/٣٥٠ .

(٦) الروض: ١٦٦ .

(٧) محمد بن أحمد بن الفتح، مات بعد ٣٩٠ هـ الغاية .

(٨) تقدم ذكره .

(٩) تقدم ذكره .

لم يذكر الشيخ المتولى^(١) طرفي السبط، وأبي الكرم، وهما في النشر^(٢)
وأما ابن رزين^(٣) عن الهاشمي^(٤) عن ابن جماز^(٥) " فمن الأصول التالية: المستنير، المصباح،
الكامل، وطريق السبط .

وأما الجمال^(٦) عن الهاشمي فمن: المصباح: وكتابي خiron.
وأما ابن النفاخ^(٧) عن الدوري عن ابن جماز فمن: الكامل، وطريق السبط .
وأما ابن نحشل^(٨) عن الدوري فمن: الكامل.

تاسعاً: الإمام يعقوب:

أما النحاس^(٩) عن التمار^(١٠) عن رويس^(١١): فمن: التذكار، مفردة الفحام، جامع الفارسي،
طريق الفحام، الكامل، روضة المالكي، كتابي أبي العز، غاية الاختصار، المستنير، جامع
الخياط، المصباح، كتابي خiron، المبهج، تلخيص عشر .
أما أبو الطيب^(١٢) عن التمار فمن: غاية الاختصار .
وأما ابن مقسم^(١٣) عن التمار فمن: غاية مهران، والكامل .
وأما الجوهرى^(١) عن التمار فمن: طريق الداني، والتذكرة، والكامل .

(١) الروض ١٢٩.

(٢) النشر ١٧٦/١.

(٣) محمد بن عيسى بن إبراهيم مات ٢٥٣ هـ . الغاية ٢/٢٢٣ .

(٤) سليمان بن داود البغدادي، مات ٢١٩ هـ . الغاية ١/٣١٣ .

(٥) سليمان بن مسلم الزهري، مات ١٧٠ هـ . الغاية ١/٣١٥ .

(٦) تقدم ذكره.

(٧) محمد بن محمد بن عبد الله الباهلي، مات ٣١٤ هـ . الغاية ٢/١١٩ .

(٨) جعفر بن عبد الله، مات ٢٩٤ هـ . الغاية ٢/٢٤٢ .

(٩) عبد الله حسن سليمان، مات ٣٦٨ هـ . الغاية ١/٤١٤ .

(١٠) محمد بن هارون عن نافع، مات ٣١٠ هـ . الغاية ١/٢٧٢ .

(١١) محمد بن الموكيل اللؤلؤي، مات ٢٣٥ هـ . الغاية ٢/٢٢٤ .

(١٢) محمد بن أحمد بن يوسف، مات نحو ٣٥٧ هـ . الغاية ٢/٩٢ .

(١٣) أحمد بن محمد بن الحسن، مات نحو ٣٨٠ هـ . الغاية ١/١١٠ .

أما المعدل^(٢) عن ابن وهب^(٣) عن روح فمن: التذكار، مفردة الفحام، الجامع للفارسي، وجامع ابن فارس، وروضة المالكي، وغاية الاختصار، وكتابي أبي العز، الكامل، المستنير، تلخيص أبي عشر، كتابي خيرون، المصباح، المبهج، الكامل، التذكرة، طريق الداني، غاية مهران.

الملحوظات:

١- لم يذكر الشيخ المتولى^(٤) طريق الداني، وقد ذكرها ابن الجوزي في نشرة^(٥)، ثم إن هذه الطريق في النشر هي من مفردة الداني وليس من الجامع وقد كشفتها منه^(٦).

٢- أما طريق المصباح عن هبة الله عن المعدل، فليست من النشر، ولكنها اختيار لابن الجوزي، فالمصباح فيه هبة الله عن ابن الوكيل^(٧)، عن ابن وهب، وقد صرحت ابن الجوزي بطريق المصباح هذه في نشره^(٨).

وأما حمزة^(٩) عن ابن وهب فمن: الكامل
وأما غلام شنبوذ^(١٠) عن الزبيري^(١١) عن روح فمن: غاية الاختصار
واما ابن حبشان^(١٢) عن الزبيري فمن: الكامل

(١) على بن عثمان بن حبشان، مات نحو ٣٤٠ هـ . الغاية ١/٥٥٦.

(٢) تقدم ذكره .

(٣) محمد بن وهب بن يحيى الثقفي، مات بعد ٢٧٠ هـ . الغاية ٢/٢٧٦.

(٤) الروض ، ١٦٩ .

(٥) النشر ١/١٨٤ .

(٦) مفردة الداني / ٤٤ .

(٧) أحمد بن يحيى التوشجاني الغاية ١/١٤٧ .

(٨) النشر ١/١٨٤ ، المصباح ١/٣٨٥ .

(٩) حمزة بن علي البصري، مات ٣٢٠ هـ . الغاية ١/٢٦٤ .

(١٠) محمد بن أحمد بن يوسف الغاية ، ٢/٩٢ .

(١١) الزبيري بن أحمد بن سليمان، مات نحو ٣١٠ هـ .

(١٢) على بن عثمان الجوهري، تقدم ذكره.

عاشرًا: الإمام خلف العاشر:

أما السوستجردي^(١) عن ابن أبي عمر^(٢) عن إسحاق^(٣) فمن: روضة المالكي، وجامع الفارسي، الكامل، كتابي خiron، كفاية السبط، غاية الاختصار، المصباح، المستنير، التذكاري، جامع فارس.

وأما بكر بن شاذان^(٤) عن ابن أبي عمر فمن: المستنير، وجامع الخياط، والمصباح
وأما محمد بن إسحاق^(٥) عن أبيه فمن: غاية مهران .

أما البر صاطي^(٦) عن إسحاق فمن: كتابي خiron، وطريق أبي الكرم، وأبي العلا.

الملاحظات:

لم يذكر الشيخ المتولي^(٧) طريق أبي العلا، وهي في النشر وليس من غاية الاختصار .

أما الشطي^(٨) عن إدريس^(٩) فمن: غاية الاختصار، المصباح، كفاية السبط.

وأما المطوعي^(١٠) عن إدريس فمن: المبهج، والمصباح، والكامل .

وأما ابن بویان عن إدريس فمن: الكامل.

وأما القطيعي^(١١) عنه فمن: الكفاية للسبط، والمصباح .

(١) أحمد بن عبد الله بن الحضر، مات ٤٠٢ هـ . الغاية ١/٧٣ .

(٢) محمد بن عبد الله بن محمد الطوسي، مات ٣٢٥ هـ الغاية ١/١٥٥ .

(٣) إسحاق بن إبراهيم بن عثمان، مات ٢٨٦ هـ . الغاية ١/١٥٥ .

(٤) بكر بن شاذان البغدادي، مات ٤٠٥ هـ . الغاية ١/١٧٨ .

(٥) محمد بن إسحاق بن إبراهيم، مات بعد ٢٩٠ هـ . الغاية ٢/٩٧ .

(٦) الحسن بن عثمان التجار، مات نحو ٣٦٠ هـ . الغاية ٢/٢٢٠ .

(٧) الروض، ١٧١ .

(٨) إبراهيم بن الحسن النساج، مات نحو ٣٧٠ هـ . الغاية ١/١١ .

(٩) إدريس بن عبد الكريم البغدادي ١/١٥٤ .

(١٠) تقدم ذكره.

(١١) أحمد بن جعفر بن حمدان، مات ٣٦٨ هـ . الغاية ١/٤٣ .

المبحث الثاني

كفاية أصول النشر عند المحررين

بعد العرض السابق في المبحث الأول عن مصادر الإمام ابن الجوزي في كتابة النشر، والطرق الموصلة لتلك الكتب، أردت في هذا المبحث أن أكشف عن حقيقة ما وقفت عليه من أن هذه الكتب، والأصول التي اعتمد عليها الإمام ابن الجوزي، لم تكن كلها بين يدي أصحاب التحريرات، في قضية شائكة، وموقف يحتاج الوقوف عنده، وإعطاؤه المزيد من الدراسة والبحث، وما هي الآثار المتربة على ذلك فقد لتلك الكتب عند المحررين؟ وهو ما ستنظر إلى إله إن شاء الله، وقبل ذلك أعرض للقارئ الكريم، الكتب التي فقدتها بعض المحررين، وبيان ذلك بالأدلة، تصريحاً، أو تلميحاً، ونبأاً أولأً بشيخ المحررين، الشيخ على بن سليمان المنصوري^(١)، من خلال كتابة تحرير الطرق والروايات ومن خلال ما نقله عنه بعض المحررين، وإليك تلك الكتب:

١ - كتاب الكامل: لأبي القاسم الهذلي:

فهذا الكتاب لم يكن بين يدي الشيخ المنصوري: ومن خلال متابعتي لهذا الكتاب، نلتمس ذلك فقد من خلال نصوص الشيخ المنصوري، حينما يقول: ".....، وصاحب الكامل على ما ذكره عنه في النشر^(٢)". قلت: فلو كان الكتاب بين يديه لقال: على ما وجدنا فيه .

وقال في موضع آخر: "يتحمل تخصيص وجه الغنة للأزرق^(٣)، بالطويل في البدل من الكامل"، وقد ذكر الجعيري أن قصر البدل عليه العراقيون، وذكر في النشر أن الغنة في الراء، واللام في رواية أبي الفرج النهرواني^(٤)". وقال ابن الباذش^(٥) في الإنقاض: "

(١) على بن سيمان بن عبد الله المنصوري مات سنة ١١٣٤ هـ . معجم المؤلفين ٤٤٢/٢

(٢) النشر ٢٤/٢

(٣) يوسف بن عمرو المدني، مات نحو ٢٤٠ هـ الغاية ٢٢٠/٢

(٤) أحمد بن علي بن أحمد الأنصاري مات سنة ٥٤٠ هـ . الغاية ٨٣/١

(٥) أحمد بن علي بن أحمد الأنصاري مات سنة ٥٤٠ هـ ، الغاية ٨٣/١

قال الأهوازي: الرواية عن نافع في قوله أهل العراق عنهم إظهار الغنة عند اللام والراء، فعلى هذا يأتي وجه الغنة على القصر أيضاً^(١).

قلت: فبدأ الشيخ المنصوري بتحرير المسألة من الكامل بالاحتمال، فقال: ويتحمل، ثم عضد ذلك الاحتمال بما نقله الجعري عن أهل العراق، ومذهبهم في البدل، ثم عطف بالنشر لبيان ثبوت الغنة عن أهل الحجاز حتى يشمل ذلك الأزرق الذي أختلف المحررون في ثبوت الغنة عنه، ثم ختم الشيخ بما نقله ابن الباذش عن مذهب العراقيين في الغنة عن أهل الحجاز، فلو كان كتاب الكامل بين يديه لما احتاج لكل هذه المصادر الجانبية.

٢ - كتاب الوجيز، للإمام أبي على الأهوازي:

قال الشيخ المنصوري " قال تعالى: ﴿قَالُوا أَنْؤُمْ كَمَا ءَامَنَ السُّفَهَاءُ ﴾^(٢) لهشام القصر في المنفصل مع التحقيق من طريق العراقيين، ومع التخفيف.... للأهوازي^(٣) كما نقله عنه الجعري^{(٤)(٥)}. قلت: فلو كان بين يديه الكتاب لما جأ لمصدر آخر، ثم انظر كيف أصبح شرح الجعري على الشاطبية، مصدراً للنشر، بفقد كتاب الوجيز عند الشيخ المنصوري، ثم إني وفقت، والله الحمد على نص صريح يفيد بفقد الكتاب لدى الشيخ المنصوري، وذلك ما أخبر به الشيخ الأزميري إذ يقول: " قوله تعالى ﴿سَتَجِدُنِي إِن شَاءَ اللَّهُ صَابِرًا﴾^(٦) لخلف السكت في المد المنفصل مع التحقيق في المتصل والهمز وفقاً، مع أنه يجيء من الوجيز، وسكت في النشر عن ذكر السكت منه والشيخ المنصوري معدور في ذلك؛ لأنه لم يكن عنده الوجيز حتى ينقل منه شيئاً^(٧)

(١) الإقناع . ٦٨ .

(٢) البقرة . ١٣ .

(٣) الحسن بن علي بن إبراهيم مات سنة ٤٤٦ هـ . شذرات الذهب ١٩٩/٥ .

(٤) إبراهيم بن عمر بن إبراهيم، مات سنة ٧٣٢ . الدرر الكامنة ١/٥ .

(٥) تحرير الطرق ، ٦٥ .

(٦) الكهف . ٦٩ .

(٧) بدائع البرهان ورقة ٣٧٩ .

قلت: فقد الكتاب، وسكت النشر أدى لإضافة مصدر جديد للنشر لإقامة قضية التحرير .

٣- كتاب روضة المعدل.

٤- كتاب المصباح للمبارك الشهريوري .

٥- كتاب التلخيص في القراءات العشر لأبي عشر الطبرى.

فهذه الثلاثة الكتب لم تكن بين يدي الشيختين المنصوري، وي يوسف زاده^(١) – قال الشيخ المتولى: " وأما الأزميري فزاد القصر للجمال عن الحلواني من تلخيص أبي عشر، ومصباح أبي الكرم، وروضة المعدل، كلهم مخاطبون، ولم يذكر الغيب من الكفاية . كالمصباح للدجوانى عن ابن ذكوان واقتصر المنصوري وزاده على ما في النشر، واعتراضهما الأزميري، وهم معدنوران؛ لأنهما لم يطلعا على هذه الكتب، ونحن أزميريون^(٢)"

٦- جامع البيان للإمام أبي عمرو الداني.

٧- غاية الاختصار للإمام أبي العلاء الهمذاني.

٨- الإرشاد لأبي العز.

فهذه الثلاثة الكتب لم تكن بين يدي الشيختين الكريتين المنصوري وي يوسف زاده أيضاً. قال الأزميري: " وسكت – أبي المنصوري – وزاده عن مخالفه جامع البيان، وغاية أبي العلاء، وإرشاد أبي العز، لأنهما لم يطلعا على الكتب الثلاثة، وهم معدنوران في هذا الباب^(٣)

٦- كفاية أبي العز:

فهذا الكتاب أيضاً ليس بين يدي الشيخ الأزميري في البدائع فقال: " ولم يذكر الشيخ " وتبعه الأستاذ – أبي المنصوري وي يوسف زاده – الغيب مع القصر شيئاً على ظاهر النشر، وهم معدنوران في ذلك ؛ لأنهما لم يطلعا على ما في المصباح، وكفاية أبي العز، وروضة المعدل، وتلخيص^(٤) أبي عشر.

(١) عبد الله بن محمد الشهير بي يوسف أفندي زاده، هدية العارفين، ٤ / ٢٧٠ .

(٢) الروض، ٥٠٠، على هامش الأزهرية.

(٣) بدائع البرهان، ورقة ٤١٩ .

(٤) المصدر السابق . ٥٧٣

٧- كتاب الإرشاد لأبي العز:

قال الشيخ المنصوري: " قال القباقبي^(١): وصاحب الإرشاد يروي المد عنه توسيطاً.^(٢) قلت: فلما لما يكن كتاب الإرشاد بين يدي الشيخ المنصوري، لجأ مصدر آخر نقل عنه نصوص الإرشاد فلجأ لكتاب إيضاح الرموز للقباقبي، وعليه أصبح ذلك مصدراً للنشر عنده. ثانياً / الشيخ الأزميري^(٣)

أما الشيخ الأزميري، فقد تبين لي من خلال الوقوف على كتاب البدائع، ومقارنته النصوص، والآثار الواردة على الأصول أن الشيخ كان يفقد الكثير من أصول النشر. وهي كالتالي:

١- كتاب الإرشاد لأبي الطيب بن غلبون:

إذ يقول الشيخ: " قوله تعالى ﴿وَمَنْ أَنَّا إِنَّ﴾^(٤) وفيه للأزرق خمسة أوجهوكذا من إرشاد أبي الطيب، كما ذكره الشيخ سلطان^(٥). وكذا قرأت على بعض شيوخ^(٦)

وفي موضع آخر يقول: (..... وكذا من إرشاد أبي الطيب، على ما ذكره طاهر بن عرب^(٧). وكذا قرأت على بعض شيوخ^(٨) فالشاهد أن كتاب الإرشاد لو كان بين يدي الشيخ لقال: وكذا وجدها فيه، أو غيرها من العبارات.

(١) محمد بن خليل، مات سنة ٨٤٩ هـ، إنباء العمر ٤/١٩٦ .

(٢) تحرير الطرق ٩٥ .

(٣) مصطفى بن عبد الرحمن الأزميري، معجم المؤلفين ٣/٨٦٩ .

(٤) البقرة ٨ .

(٥) سلطان بن أحمد بن سلامة المزاحي، مات سنة ١٠٧٥ هـ، خلاصة الأثر ٢/١١٠ .

(٦) بدائع البرهان ٣٦ .

(٧) طاهر بن عرب بن إبراهيم الأصبhani، مات سنة ٧٨٦ ، الأعلام ٣/٢٢٢ .

(٨) بدائع البرهان ورقة ٣٦ .

وقال رحمة الله: "...، وإن كان مراده الإرشاد لأبي الطيب، فمذهبة في المدات مجھول
عندنا، وأظنه فریق القصر^(١)

وقال: "...، ويحتمل وجه آخر، وهو التوسط مع التفخيم على أن يكون من إرشاد أبي
الطيب^(٢).

وقال: "...، ويحتمل وجه آخر من إرشاد أبي الطيب^(٣)
وكذا بقية أوجه الاحتمالات الكثيرة على هذا الكتاب^(٤).

إلى أن جاء وقت التصريح بفقد الكتاب فقال: "...، ولم يكن الإرشاد عندي حتى أفتسل
وأذكر بطريق الجزم واليقين^(٥).

وقال: "ويجوز وجه آخر، وهو التوسط مع تفخيمها من إرشاد أبي الطيب، وبذلك قرأت على
بعض شيوخي، ولم يكن الإرشاد عندي حتى ذكر بطريق القطع^(٦). وكذا بقية مواضع
التصريح^(٧).

٢ - كتاب الإعلان للصفراوى:

قال الشيخ الأزميري: " وإمالة نَرَى اللَّهَ^(٨) ، من الإعلان، ومذهبة غير معروف^(٩)
وقال في موضع آخر: "...، وأما الإعلان فلم نذكر منه شيئاً، لأن مذهبهم في
ميم الجمع مجھول عندنا".^(١٠)

(١) البدائع . ٦٧

(٢) العدد السابق . ٢١١

(٣) المصدر السابق . ٢١٦

(٤) المصدر السابق . ٢٢٧ ، ٢٢١ ، ٢٩٠

(٥) المصدر السابق . ١٢٥

(٦) المصدر السابق . ١٢٥

(٧) المصدر السابق . ١٥١

(٨) البقرة . ٥٥

(٩) البدائع البرهان ، ورقة ٧٤

(١٠) البدائع . ١١٢

كتابا الإرشاد والكافية لأبي العز .

ويتبين ذلك من خلال قول الشيخ الأزميري: "...، الإرشاد، والكافية لأبي العز ذكر القصر فقط كما في النشر، ويحتمل أن أبا العز ذكر المد في غير هذين الكتابين"^(١)
والشاهد هو قوله: "كما في النشر" فأحال على النشر؛ لأن صاحب النشر ذكر من هذين الكتابين القصر^(٢) لأبي العز، وهذا منهج الشيخ (رحمه الله) في الكتب المفقودة كما سيتضح في أمثله أخرى .

٥- التذكار لابن شيطا:

قال الشيخ: "...، ولغير الولي^(٣)، عن الفيل من التذكار، على ما ذكره ابن الجندي^(٤) في كتابه البستان ".^(٥)
فالشاهد هو قوله: على ما ذكره ابن الجندي فهذا " دليل على فقد الكتاب وإلا لما جأ لمصدر آخر.

وقال: "...، ولم يكن في التذكار إلا الفتح فقط، كما في النشر ".^(٦)
وقال: "وكذا لابن العلاف^(٧) عن النقاش^(٨) من التذكار، على ما ذكره ابن الجنديشيخ ابن الجوزي في كتابه المسمى بالستان".^(٩) وقال: "...، ومن التذكار على ما ذكره ابن الجندي في كتاب البستان^(١٠) وغيرها من الموضع كثير.^(١١)

(١) المصدر السابق ١٠٠ .

(٢) النشر ٣٢١/١ .

(٣) أحمد بن عبد الرحمن بن الفضل العجلي، مات سنة ٣٥٥ هـ، الغاية ٦٦/١ .

(٤) أبو بكر بن آيدغدي بن عبد الله، مات سنة ٧٦٩ هـ . الغاية ١٨٠/١ .

(٥) البدائع ورقه ٣٠ .

(٦) المصدر السابق ١٠٥ .

(٧) على بن محمد بن يوسف، مات سنة ٣٩٦ هـ . الغاية ٥٧٧/١ .

(٨) محمد بن الحسن بن محمد، مات سنة ٣٥١ هـ . الغاية ١١٩/٢ .

(٩) البدائع ١٠٥ .

(١٠) المصدر السابق ١٧٤ .

(١١) ورقة ٤٧٣، ٣٧٤ .

وقال في تصريح بالفقد: " وأما التذكار فلم نذكر من هذه الكتب شيئاً، لأن ابن

الجزري سكت في باب **بَارِيْكُمْ** عنهم، ولم تكن هذه الكتب عندنا حتى أفتshed "(١)"

٦- كتاب الكامل للإمام الهذلي:

قال رحمه الله: " وأما الهذلي فذكر في النشر الفتح له في فعلى "(٢)" .

وقال " في الكامل، ولم يسند في كتاب الكامل إلى ، وطريق من الكامل
غير معلوم". "(٣)" .

أما التصريح فقال: " من الكامل، ولم يكن هذا الكتاب عندي حتى أفتshed، وأذكر
بطريق القطع". "(٤)" .

وقال: " لم يكن كتاب الكامل عندي، ولكن ذكرنا الإمالة للصوري "(٥)" فيه مشياً على ظاهر
النشر". "(٦)" .

وقال: " ولم يكن كتاب الكامل عندي فلذلك ذكرنا منه مثل ما في النشر اعتماداً على ابن
الجزري "(٧)" . وغير ذلك من الموضع كثير". "(٨)" .

٧- كتاب الهادي لابن سفيان:

قال رحمه الله: " وبهقرأ ، من المستنير على ما وجدنا فيه، وسكت في النشر عن ذكر
الهادي". "(٩)" .

(١) البدائع: ٧٢.

(٢) المصدر السابق: ٧٢.

(٣) المصدر السابق: ٨٠.

(٤) المصدر السابق: ١٠١.

(٥) محمد بن موسى بن عبد الرحمن، مات سنة ٣٠٧ هـ . الغاية ٢/٢٦٨.

(٦) البدائع، ورقة ١٧٢.

(٧) المصدر السابق ٣١١.

(٨) ص ٤٦١.

(٩) البدائع ٢٧.

فالشاهد هنا اختلاف لفظي الشيخ فلما كان المستدير عنده قال: على ما وجدنا فيه، أما الهادي فلرجأ للنشر، وإلا لاستوت العبارتان .

٨- الغاية لابن مهران:

قال الشيخ: " فالغنة على قصر المنفصل، وكذا من غاية ابن مهران على ما في النشر حيث قال " وقال ابن مهران في الغاية " ^(١) وقال " ، وكذا من غاية ابن مهران، وجهاً واحداً على ما وجدنا في شرحها ^(٢) "

٩- كتاب المنتهي في القراءات العشر للخزاعي .

قال الشيخ رحمه الله: " وأما الخزاعي فمذهبة في مد البدل، واللامات غير معلوم، وأظنه مثل الاهذلي ؛ لأنه من طريق الكامل" ^(٣) . وقال: " ومذهب الخزاعي غير معلوم.... " ^(٤) . وقال: " وأما الخزاعي فهو من طريق الكامل " ^(٥) .

١٠ - كتاب جامع الإمام ابن فارس الخياط:

قال الأزميري تلميحاً: " لم يكن في جامع ابن فارس التوسط كما في النشر " ^(٦) . وقال تصريحاً " وأما جامع ابن فارس فلم نذكر من هذه الكتب شيئاً لأن ابن الجزرى سكت في باب ﴿بَارِكُم﴾ عنهم، ولم تكن هذه الكتب عندنا حتى أفتshed ". ^(٧)

١١- كتاب القاصد للإمام الخزرجي القرطبي:

قال الأزميري: " ، والثالث ، ويحتمل ، من القاصد ، على ما أخذنا به فيحتمل احتمالاً قوياً أن مذهب صاحب القاصد المد فقط " ^(٨) .

(١) البدائع: ٢٧.

(٢) المصدر السابق: ٣٥.

(٣) البدائع: ١٢٦.

(٤) المصدر السابق: ١٩٢.

(٥) المصدر السابق: ٢٥٥.

(٦) المصدر السابق: ١٣٠.

(٧) المصدر السابق: ٧٢.

(٨) المصدر السابق " ١٤٨ .

وقال: ".....، ويحتمل من القاصد".^(١)
 وقال: ".....، وأما، والقاصد فلم نذكر من هذه الكتب شيئاً؛ لأن ابن الجزري سكت في باب **بَارِيْكُمْ** عنهم، ولم تكن هذه الكتب عندنا حتى أفتshed".^(٢)
 وقال: ".....، ولم يكن القاصد عندي، وأظن فيه المد"^(٣) وكذا في موضع آخر.^(٤).

١٢ - كتاب المجتبى للإمام الطرسوسي:

قال رحمة الله: "أاما، والمجتبى، فلم نذكر من هذه الكتب شيئاً ولم تكن هذه الكتب عندنا حتى أفتshed".^(٥) وقال: ".....، وسكت ابن الجزري عن ذكر المجتبى ولم يكن عندي حتى أفتshed، وأذكر، وأظنه مثل العنوان".^(٦) وكذا في موضع آخر.^(٧)

١٣ - كتاب المفتاح والموضحة لابن خيرون:

قال رحمه الله: ".....، وكتابي ابن خيرون، فلم نذكر من هذه الكتب شيئاً.....، ولم تكن هذه الكتب عندنا حتى أفتshed".^(٨)

١٤ - كتاب السبعة للإمام ابن مجاهد:

قال: "أاما.....، وسبعة ابن مجاهد، وإن كانوا من طريق الطيبة، فلم نذكر منه شيئاً، لأن مذهبهم في ميم الجمع مجهول عندنا".^(٩)

(١) المصدر السابق: ٢٠٨ .

(٢) بدائع البرهان: ٧٢ .

(٣) المعبد السابق: ٣٣٣ .

(٤) المصدر السابق: ٥٣٨ .

(٥) المصدر السابق: ٧٢ .

(٦) المصدر السابق: ١٦٦ .

(٧) المصدر السابق: ٢٥٧ .

(٨) المصدر السابق: ٧١ .

(٩) المصدر السابق: ١١٢ .

٦ - كتاب جامع البيان للإمام الداني:

قال الشيخ الأزميري: " وذكر الشيخ^(١)، والأستاذ^(٢) للسوسي الإبدال مع المد من جامع البيان، والهمز مع المد من المبهج، ولا مد في جامع البيان، ولا همز في المبهج له على ما وجدناه فيه.^(٣)"

فالشاهد هنا قول الأزميري: على ما وجدنا فيه عطفاً على المبهج فقط؛ لأن النشر لم يذكر المد عن جامع البيان قال الأزميري: ولا مد في جامع البيان، وهذا الموافق لجميع نصوصه عن جامع البيان بحالته على النشر، أو غيره، وأما المبهج فهو بين يدي الشيخ وهو الموافق لما وقفت عليه من نصوصه في البدائع .

٧ - كتاب الجامع لأبي معاشر الطبرى "سوق العروس":

وقد كشفت ذلك من خلال تتبع طرق خلاد، وسيتم الكشف عن ذلك في بابه، وهو الأنقي به في المبحث الثالث لما ترتب عليه من أثر بفقد الكتاب.

٨ - التلخيص لأبي معاشر: في مذهبه في ﴿جَاءَ أَجْلُهُم﴾ والبسملة:

فكتاب التلخيص موجود بين يدي الشيخ، لكن لما سكت أبو معاشر عن حكم ﴿جَاءَ أَجْلُهُم﴾، والبسملة، وسكت النشر عن ذكر مذهب صاحب التلخيص فيه قال الشيخ الأزميري " : وأما التقليل مع الإدغام من طريق أبي معاشر فمتروك؛ لأن مذهبة في ﴿جَاءَ أَجْلُهُم﴾^(٤) وفي البسملة، غير معلوم، والإذن للأخذ موقوف على العلم بمذهبة^(٥) .

قلت: فهذا يعتبر كفقد الكتاب.

(١) أي: المنصوري .

(٢) أي: يوسف زادة.

(٣) البدائع: ٢٥ .

(٤) النحل ٦١ .

(٥) البدائع: ٤٧١ .

١٩ - كتاب تلخيص العبارات لابن بليمة في مذهبة في الهمز المفرد:

فكتاب التلخيص كما وقفت عليه موجود بين يدي الشيخ لكن لم يذكر صاحب التلخيص مذهبة في الهمز المفرد، ولما سكت صاحب النشر كذلك. قال الشيخ الأزميري: "وفي تلخيص ابن بليمة له القصر، ومذهبة في الهمز المفرد غير معلوم، وأظنه الإبدال"^(١).

ثالثاً / خاتمة المحررين الشيخ المتولي:

وأما الشيخ المتولي رحمه الله، فالكتب التي وقفت عليها مما ليس بين يديه تلميحاً أو تصريحاً كالتالي:

١ - كتاب الكامل للإمام الهذلي:

إذ يقول الشيخ المتولي: " ولم يذكر في النشر الغنة رأساً من هذه الطرق إلا من الكامل فذكرها منه لورش سوى الأزرق "^(٢).

وكذا قوله: "...، وسكت في النشر عن طريق الكامل".^(٣)

وكذا قوله: "...من الكامل، وفيه التسهيل، والإبدال لكل القراء على ما وجدنا منقولاً عن رسالة ابن الجزي المسماة بالإعلان "^(٤)

إلى غير ذلك من نصوص التلميح، وهي كثيرة جداً.^(٥)

إلى أن قال مصرياً: "...كتاب الكامل فلم يذكر في النشر عنه شيئاً، ولم يكن هذا الكتاب عندي حتى أفتسل، وأذكر ما هو الحق ".^(٦)

٢ - كتاب الإرشاد لأبي العز: قال الشيخ المتولي: "...شاهد هذا قول صاحب النشر: "والسكت بينهما طريق صاحب الإرشاد.....، ولم يسند فيه - أي النشر - إلى

(١) المصدر السابق: ٢٠٦.

(٢) الروضة: ١٩٧.

(٣) المصدر السابق: ٢٥٧.

(٤) المصدر السابق: ٤٠٧.

(٥) المصدر السابق: ١٩٣، ١٩٠، ١١١/٢٥٧، ٢٠٠.

(٦) المصدر السابق: ٤٦٨.

الإرشاد إلا".^(١) وقال: ".....، ولم يسند في النشر وكذا لم يسند رواية خلاد إلى إرشاد أبي العز.^(٢)

٣- كتاب المستنير لابن سوار:

قال المتولي: ".....، وقد ذكر الأزميري الأوجه الثلاثة من مستنير ابن سوار .^(٣)
وقال: " قال في النشرنص على ذلك ابن سوار في المستنير ، وقال الأزميري: رأيت نسخاً كثيرة من المستنير ، ولم يتعرض لذلك التوسط^(٤)
وقال: "، لأن التوسط له من المستنير على ما في النشر^(٥)
وكذا باقي النصوص^(٦) إذا لم ينقل نصاً واحداً من المستنير ، فكل ما يذكره إما من النشر ، أو من نقل الأزميري عن المستنير .

٤- الغاية لابن مهران:

قال المتولي "..... قال الأزميري ، ولكن وجدنا في الغاية المد فقط ، وكذا في النشر^(٧)
وكذا قول المتولي: "..... وذكر الأزميري الإملالة لحمزة و من غاية ابن مهران ، وذكر أنه قال فيها أبي ابن مهران " سكت حمزة^(٨)
قلت: فلو كان الكتاب بين يدي الشيخ لما أحال على نصوص النشر ، ونصوص الأزميري.

(١) المصدر السابق . ١٧٦ .

(٢) الروض: ٢٩٥ .

(٣) المصدر السابق: ١٨٠٠ .

(٤) المصدر السابق: ١٨١ .

(٥) المصدر السابق: ٣٨٦ .

(٦) المصدر السابق: ٤٠١ .

(٧) المصدر السابق: ١٩١ .

(٨) المصدر السابق: ١٩١ .

(٩) المصدر السابق: ٢٣٠ .

٥- كتاب القاصد للإمام الخزرجي:

قال المتولي: " قال الأزميري، ويحتمل ابن عبدان عن الحلواني من القاصد... "(١)
وقال: "..... ويحتمل الإظهار مع القصر، وعدم الغنة لابن عبدان من القاصد
على ما أخذ به الأزميري^(٢). وكذا في مواضع كثيرة.^(٣)
إلى أن قال رحمه الله: "...، وأما.....، والقاصد، فلم نذكر منها شيئاً، لأن

ابن الجزري سكت في باب ﴿بَارِكُم﴾ عنها، ولم تكن هذه الكتب عندنا، والله
أعلم."^(٤)

٦- كتاب الإرشاد لأبي الطيب غلبون:

قال المتولي: "...، وتوسطه من الإرشاد على ما قيل^(٥) وقال: "... إلا إني
لم أقف على طريق الإرشاد لأبي الطيب في ذلك^(٦) وقال: " وقال في النشر: " فذهب أبو
الطيب بن غلبون"^(٧) وكذا كل مواضع الإرشاد ينقل الشيخ المتولي عن النشر،
وغيره من نقل عن أبي الطيب .

٧- التذكار لابن شيطا:

قال المتولي: "... من التذكار على ما ذكره ابن الجندي في كتابة البستان ...".^(٨)
وقال: "... من التذكار على ما ذكره ابن الجندي، ومن التذكار على ما وجد
الأزميري فيها "^(٩)

(١) الروض: ٢٠٢.

(٢) المصدر السابق: ٣٤٧.

(٣) المصدر السابق: ٥٠١.

(٤) المصدر السابق: ٣٠٦.

(٥) المصدر السابق: ٢٧١.

(٦) المصدر السابق: ٢٩١.

(٧) المصدر السابق: ١٩٧.

(٨) الروض: ٢٠٥.

(٩) المصدر السابق: ٥١٤.

وقال: "وأما التذكار، و فلم نذكر منها شيئاً؛ لأن ابن الجزري سكت في باب

(بَارِيْكُمْ) عنها، ولم تكن هذه الكتب عندنا والله أعلم"^(١).

٨- كتاب الكافي لابن شريح:

قال المتولي محياً على النشر، ونصوص الأزميري في إشارة بفقده للكتاب: " لأنه من الكافي،

وطريقه القصر والإظهار، قال في النشر: كل ما يمال"^(٢)

وقال: " وحكي الأزميري فيهما الوجهين من الكافي كما وجد فيه"^(٣)

وقال: " ومنهم من قلل، وهو صاحب الكافي وهذا على ما في

النشر "^(٤) وكذا في كل موضع "^(٥)

٩- كتاب السبعة لابن مجاهد في ميم الجمع:

قال المتولي: " كما قال الأزميري بعيد جداً؛ لأن ابن مجاهد لم يذكر الإدغام في

كتابة السبعة كما تقدم عن النشر؛ ولو فرض أنه ذكره فيه لم يؤخذ به"^(٦)

وقال: " وأما، وسبعة ابن مجاهد، وإن كانوا من طريق الطيبة، فلم نذكر منهم شيئاً،

لأن مذهبهم في (ميم) الجمع مجهم عندهنا."^(٧)

١٠- كتاب الهادي لابن سفيان.

قال المتولي: " ولم يسند في النشر رواية خلاد إلى كتاب الهادي كما تقدم عن تحرير

النشر "^(٨) وقال: "، وذكر في النشر تقليل من الهادي ..."^(٩)

(١) المصدر السابق: ٣٠٦.

(٢) المصدر السابق: ٢١٤.

(٣) المصدر السابق: ٢٥٨.

(٤) المصدر السابق: ٣٣٤.

(٥) ٢١٥، ٢٥٨، ٢٧٧، ٣١٥، ٤١٣، ٣٣٤، ٤٩٢، ٥٦٤-٤٩٢.

(٦) الروض: ٢٦١.

(٧) المصدر السابق: ٣٣٠.

(٨) المصدر السابق: ٢٩٥.

وقال: "الهادى، وهذا على ما في النشر^(٢) . وكذا بقية الموضع^(٣)

١٩ - كتاب الهدایة للإمام المھدوی:

قال المتولى: " وقال الأزميري في تحرير النشر: وقال في الهادى".^(٤)

قال: " وذكرنا في النشر تقليل من الهدایة ".^(٥)

قال: " ومنهم من قلل صاحب الهادى وهذا على ما في النشر ".^(٦)

١٢ - التذكرة لابن غلبون:

قال المتولى: " وذكر في البداع^(٧) ، أنه وجد في التذكرة التسهيل ".^(٨)

قال: " ونقل الأزميري عن التذكرة الترقيق في الكلمات ".^(٩)

١٣ - التبصرة للكي بن أبي طالب:

قال المتولى: " ذكرنا مد البدل فقط من التبصرة تبعاً للأزميري ...، وذكر في النشر أنه قرأ به،

وقال فيه: " وهو أيضاً ظاهر عبارة التبصرة ".^(١٠)

قال: " ، والوجهان في ، والتبصرة هذا ما في النشر ".^(١١)

كتاب المصباح للإمام المبارك الشهري:

قال: " ظاهره المصباح إظهار كما في بدائع البرهان ".^(١٢)

(١) المصدر السابق: ٣١٥.

(٢) المصدر السابق: ٣٣٤

(٣) المصدر السابق: ٤٩٢، ٣٥٨، ٣٦٨، ٤٣٨، ٢٨١، ٣٥٨

(٤) الروض: ٢٨٣

(٥) المصدر السابق: ٣١٥

(٦) المصدر السابق: ٣٣٤

(٧) للأزميري

(٨) الروض: ٢٦٣

(٩) الروض: ٢٦٤

(١٠) الروض: ٢٦٣

(١١) الروض: ٤١٣

(١٢) الروض: ٣٠١

وقال: "من المصباح أبى على ما في الأزميري.^(١)
وقال: "وأما قصر المنفصل مع الوصل، من، ومصباح أبى الكرم فظاهر من النشر،
إلا أن الأزميري ذكر أنه لم يجده في المصباح....".^(٢) وكذا بقية الموضع^(٣)

١٥ - كتاب المجتبى للإمام الطرسوسى:

قال المتولى: "من المجتبى؛ لأنه سكت في النشر عن ذكره".^(٤)
وقال: "واما، والمجتبى فلم نذكر منها شيئاً؛ لأن ابن الجزري سكت عنها، ولم
تكن هذه الكتب عندنا، والله اعلم.^(٥)

وقال: "والمجتبى فلم نذكر منه شيئاً؛ لأن مذهبه في (ميم) الجمع مجھول عندنا"^(٦) وقال:
وأما مذهب المجتبى فمجھول عندنا^(٧)

١٦ - الجامع لابن فارس الخياط:

قال " ومع الصاد من جامع ابن فارس على ما في النشر من ذكره القصر، والصاد".^(٨)

وقال: "واماجامع ابن فارس الخياط، فلم نذكر منها شيئاً..... ولم تكن هذه
الكتب عندنا".^(٩)

(١) المصدر السابق: ٣٧٣.

(٢) المصدر السابق: ٥٣٨.

(٣) المصدر السابق: ٤٥١، ٤١١، ٥٧٣، ٣٦٦، ٥٣٨، ٣٠١.

(٤) المصدر السابق: ٤٧٦.

(٥) المصدر السابق: ٣٠٦.

(٦) المصدر السابق: ٣٣٠.

(٧) الروض: ٣٩٣.

(٨) المصدر السابق: ٣٣٦.

(٩) الروض: ٣٠٦.

١٧-١٨-كتاب الإمام ابن خيرون (المفتاح والموضع):

قال المتولي: " وأما، وكتابا ابن خيرون فلم نذكر منها شيئاً، لأن ابن الجزري

سكت في باب ﴿بَارِئُكُم﴾ عنها، ولم تكن هذه الكتب عندنا، والله أعلم "^(١)

١٩- جامع البيان للإمام الداني:

قال المتولي: " لكن نقل الشيخ أحمد عبد الحق السنطاطي أن الداني جوز الإبدال مطلقاً في جامع البيان "^(٢) وقال: " وقال الأزميري: وكذا رأيت أنا في جامع البيان

"^(٣) وقال: " والوجهان في جامع البيان هذا ما في النشر "^(٤)

٢٠- الإعلان للإمام الصفراوي:

قال المتولي: " وأما الإعلان، فلم نذكر منهم شيئاً؛ لأن مذهبهم في ميم الجمع مجھول

عندنا "^(٥)

٢١- كفاية أبي العز:

قال المتولي: وقال الأزميري، ولكن رأيت في الكفاية، ويحتمل أن الكفاية

التي رأيتها فيها خطأ"^(٦) قلت: فلو كانت الكفاية بين يديه لاستدرك على الأزميري،

لكن لما سكت صاحب النشر، لجأ المتولي لنص الأزميري. قال المتولي: " قال الأزميري

".....؛ لأن التون، مذكور في المصباح وكفاية أبي العز. "^(٧)

(١) الروض: ٣٠٦.

(٢) الروض " ٣٩٧ .

(٣) الروض: ٣٩٧ .

(٤) الروض: ٤١٣ .

(٥) الروض: ٣٣٠ .

(٦) الروض: ٣٧٥ .

(٧) الروض: ٤٥١ .

٤٢ - المبهج للإمام سبط الخياط:

قال المتولي: "... وفتحه من الكامل والمبهج على ما في النشر، ومن جميع طرقه على ما في الأزميري^(١)

٤٣ - جامع أبي معشر "سوق العروس":

وسيأتي بيان ذلك في البحث الثالث لتعلق ذلك بالطرق.

٤٤ - غاية الاختصار لأبي العلا:

قال المتولي: " وأما مع الوصل له من غاية أبي العلا فينبغي ألا يقرأ به لقول الأزميري: على إني رأيت في غاية أبي العلا لم يذكر الإدغام^(٢) وقال: " وذكرنا المدد للسوسي من غاية أبي العلا تبعاً لما ذكره الأزميري في هذا الموضع، ويساعده قول النشر: " وقال الحافظ أبو العلا^(٣) وقال: " زاد الأزميري، وهنا وجه آخر من غاية أبي العلا على ما وجدنا فيها^(٤)

٤٥ - طرق الإمام الشاطبي التي زادها على التيسير للإمام الداني في نظم الشاطبية
وهذا عجيب من الشيخ المتولي إذ أنكر طرق الإمام الشاطبي وزعم أنها مجهمولة فقرأت بها الأمة سبعة قرون كابراً عن كابر، حتى جاء الشيخ المتولي، وأنكرها فقال رحمة الله " أما تحرير هذه المسألة من طريق الشاطبية، ولكنني لا أدرى من أين ذلك؛ لأن طرق الشاطبي التي زادها على التيسير مجهمولة " وقال: " لأن الترقيق من زيادات القصيدة على التيسير، وطرقها مجهمولة .

(١) الروض: ٤٤٨ .

(٢) الروض: ١٧٣ .

(٣) الروض: ٢٢٣ .

(٤) الروض: ٤٤٠ .

المبحث الثالث

أثر كفاية أصول النشر على التحريرات

تبين لنا في المبحث السابق، وبالأدلة القاطعة أن أصحاب التحريرات لم تكن بين أيديهم بعض أصول النشر التي اعتمد عليها الإمام ابن الجوزي في إيراد مروياته في كتاب النشر. وعليه سنتطرق في هذا المبحث لبيان الآثار التي ترتبت على فقد المحرر أحد كتب أصول النشر مع ذكر بعض الأمثلة لكل أثر لتكون تذكرة للباحثين، فمن خلال النظر، والتأمل تبين للباحث: أن الآثار التي نجمت عن فقد تلك الأصول ممثلة في الأحوال التالية:

أولاً: السكوت مطلقاً عن تحرير المسألة:

وهذه الحالة شائعة عند المحررين لمن وقف على كتبهم، وقد فتحت باباً واسعاً لتحرير الروايات لكل من يعثر على هذه الأصول، التي فقدتها ذلك المحرر، فيذكر بعده بطريق الجزم والقطع الحكم في المسألة، وبذلك يستمر التحرير، ولا يقف عند حدٍ، أو زمان، فعندما يقول

الشيخ الأزمي في قوله تعالى: " قوله تعالى: ﴿الْطَّلاقُ مَرَّانٌ﴾^(١) إلى قوله: ﴿إِتَّيْمُوْهُنَّ شَيْعًا﴾^(٢) فيه للأزرق بحسب التركيبثمانية أوجه، وأما الوجه المنوع، وهو ترقيق اللام، مع التوسط فيها من إرشاد أبي الطيب، فلم نقرأ به على أكثر شيوخنا، وقرأنا به على بعض الشيوخ، ولم يكن الإرشاد عندي، حتى أفتshed، وأذكر بطريق الجزم، واليقين".

فبعد أن بين الشيخ الأزمي الأوجه الثمانية الجائزة للأزرق في هذه الآية باجتماع البدل

واللتين في ﴿شَيْعًا﴾ و﴿إِتَّيْمُوْهُنَّ﴾، وتغليظ اللام في الطلاق من مصادر النشر المسندة فيه، توقف الشيخ الأزمي في وجه: ترقيق اللام، مع التوسط في البدل، واللتين من إرشاد أبي الطيب، لأن الكتاب ليس بين يديه؛ ولأن صاحب النشر سكت عن مذهب

(١) البقرة . ٢٢٩

(٢) البدائع: ١٢٥

الإمام أبي الطيب في هذه المسألة، فاجتمع سببان، أفقد الحرر أدوات تحرير المسائل، مما أدى بعد ذلك للتوقف، وعدم إصدار أي حكم .

ولتحليل ما سبق نرجع للنشر:

قال في النشر: " وأما ما وقع فيه حرف المد بعد الهمز فإن ورشاً من طريق الأزرق مد ذلك كله على اختلاف بين أهل الأداء.... فمذهب الهذلي، فيما رواه عن شيخه أبي عمرو إسماعيل بن راشد الحداد^(١) إلى الإشباع المفرط، وذهب جمهور من ذكرنا إلى أنه الإشباع من غير إفراط..... وذهب الداني^(٢) والأهوازي^(٣)، وابن بليمة^(٤) وأبو على المهارس^(٥)، فيما رواه عن ابن عدي^(٦) إلى التوسط، وذهب إلى القصر فيه أبو الحسن طاهر بن غلبون^(٧) ." .

قلت: فمن خلال نصوص ابن الجوزي السابقة يتبين لنا أن مذهب أبي الطيب في الإرشاد مسكونت عنه في النشر، وعليه كان توقف الشيخ الأزميري، والمتولي لفقد كتاب الإرشاد، وسكون النشر عن مذهب الإرشاد، وتبعه على ذلك الشيخ المتولي، وأقره على توسط البدل من قراءته على شيوخه كما نص في البدائع؛ لأنه كما أوضحت سابقاً أن كتاب الإرشاد مفقود أيضاً عنده، فقال: " أما قصر الحق والمعيب وأما توسطهما وهم من الإرشاد على قول طاهر ابن عرب وقرأ به الأزميري على بعض الشيوخ "^(٨) وبالرجوع لكتاب أبي الطيب نجد ما يلي: .

(١) إسماعيل بن عمرو بن إسماعيل المصري، مات سنة ٤٢٩ هـ الغاية ١٦٧/١ .

(٢) عثمان بن سعيد بن عثمان، مات سنة ٤٤٤ هـ . الغاية ١/٥٠٤ .

(٣) تقدم ذكره.

(٤) تقدم ذكره.

(٥) الحسن بن القاسم بن علي، مات سنة ٤٦٨ هـ . الغاية ١/٢٢٩ .

(٦) عبدالعزيز بن علي بن أحمد، مات سنة ٣٨٠ هـ، الغاية ١/٣٩٤ .

(٧) الروض ٢٣٤ .

(٨) تقدم ذكره.

أما ما يتعلق باللين فقال "وقرأ ورش عن نافع وحمزة: ﴿عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾^(١) بتمكين ما قبل المهر قليلاً فيكون كالمد المتوسط في قراءتها، إلا أن مد ورش عن نافع أزيد من مد حمزة قليلاً من غير إسراف في التمكين والمد"^(٢).

وأما ما يتعلق بالبدل فقال الإمام أبو الطيب عنه في إرشاده ﴿فَلَقَّحَ ءَادَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَتِهِ بِنْصَبِهِ ءَادَمُ وَرَفِعَ كَلِمَتِهِ﴾^(٣).
 وأما ما يتعلق بتغليظ اللام فقال: "وأما اللام من "الطلاق" فما قرأت لورش إلا مثل جماعة القراء سواء، وكذلك آخذ في قراءة ورش عن نافع مثل الجماعة من القراءة في اللام التي بعد الطاء من: الطلاق بفتح غير مشبع حيث وقع "^(٤) وبالرجوع لكتاب النشر مرة أخرى فيما يتعلق بالعين، واللام حيث قال: "وأما الطاء المفتوحة فتكون اللام بعدها أيضاً خفيفة، وشديدة، فالوارد في القرآن من الخفيفة ﴿الْطَّلَاق﴾^(٥). فتغليظ، ورش من طريق الأزرق اللام في ذلك كله، وروى بعضهم ترقيقها مع الطاء عنه كالمجامعة، وهو الذي في العنوان، والجنجبي، والتذكرة، وإرشاد ابن غلبون"^(٦)
 وعن اللين قال: "أما الهمز فإنه إذا وقع بعد حرف اللين متصلةً من كلمة واحدة نحو:
 ﴿شَيْءٍ﴾^(٧) كيف وقع فقد اختلف عن ورش من طريق الأزرق ... فذهب إلى الإشباع فيه المهدوي^(٨)، والهادي، والكافي، والشاطبية، وذهب إلى التوسط أبو محمد مكي، وأبو عمرو الداني ... والكافي، والشاطبية ..، وذهب آخرون إلى زيادة المد في

(١) البقرة . ٢٠

(٢) الإرشاد ٥٠٩/١ .

(٣) المصدر السابق.

(٤) الإرشاد ٥٠١/١ ،

(٥) البقرة . ٢٢٩

(٦) ١١٢/٢ .

(٧) البقرة . ٢٩

(٨) أحمد بن عمار بن أبي العباس، مات سنة ٤٣٠ هـ، الغاية ٩٢/١ .

شَيْءٌ فَكَمْ فَكَمْ، وكيف أتي مرفوعاً، أو منصوباً، أو مخوضعاً، وقصر سائر الباب
... وخالف هؤلاء في قدر هذا المد فابن بليمة، والخزاعي، وابن غلبون، يرون أنه التوسط
.....^(١)

قلت: فمن خلال مقابلة نصوص ابن الجزري، والإرشاد لأبي الطيب في المسائل السابقة يتضح لنا ما يلي:

١ - أن كتاب النشر لم يذكر من الإرشاد إلا ترقيق اللام، وسكت عن مذهبه في اللين والبدل .

٢ - أن معتمد ابن الجزري في البدل، واللين كان من كتاب التذكرة للطاهر بن غلبون، ولم يكن من الإرشاد للطيب بن غلبون كما جاء في النصوص السابقة .

٣ - أن الإمام أبو الطيب سكت في إرشاده عن مد البدل، فيكون له القصر، وجهاً واحداً وهو الموافق للنشر، وكتب المحررين، وهذا سببأخذ ابن الجزري حكم البدل، من كتاب التذكرة لتصريحه بالقصر فيه وسكتوت والده عن الحكم .

٤ - أن وجه التوسط في البدل يتضح جلياً أنه ليس من الإرشاد، كما ذكر الشيخ الأزميري، بل وقرأ به على بعض شيوخه فقال: وقرأنا به على بعض الشيوخ وتبعه على ذلك الشيخ المتولي - وقد تقدمت نصوصه آنفاً. وكذا الشيخ المنصوري^(٢) من قبل، وتبعه الشيخ العبيدي.^(٣)

٥ - أن قول أبي الطيب عن مد اللين: " وقرأ ورش عن نافع وحمزة: عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ"
بتمكين ما قبل الهمزة قليلاً، فيكون كالمد المتوسط في قراءتهما . إلا أن مد ورش عن نافع

(١) ٣٤٧/١.

(٢) تقدم ذكره .

(٣) تحرير الطرق: ١١٩.

(٤) إبراهيم بن بدوي أحمد الحسني، مات سنة ١٢٨٥ هـ، إمتاع الفضلاء ٣٧٢/٢ .

(٥) ص ١٦٦ .

أزيد من مد حمزه قليلاً" - يشعر بوجه ثان للأزرق من الإرشاد وهو الإشباع، وإلا لما كان لقول أبي الطيب "أزيد من مد حمزة قليلاً فائدة، ولم يذكر هذا الوجه الشيixin الجليلين .

وفي مثال آخر يقول الشيخ الأزميري: " قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ يَقُولُونَ إِنَّكُمْ ظَلَمْتُمْ﴾^(١) إلى آخر الآية، وفيه لأبي عمرو، وبحسب التركيب ثلاثون وجهاً إلى أن قال: " وأما جامع ابن فارس فلم نذكر من هذه الكتب شيئاً؛ لأن ابن الجزري سكت في باب ﴿بَارِئُكُمْ﴾^(٢) عنهم، ولم تكن هذه الكتب حتى افتش " ^(٣) .

قلت: ومن خلال النظر في كتاب الجامع لابن فارس تبين للباحث أنه أثبت للسوسي الاختلاس وللدوري الجزم فقال: " روى شجاع^(٤)، وسجاد^(٥)، والنهراوي عن أبي عمرو، وعبد الوارث^(٦) عن أبي عمرو ﴿يَأْمُرُكُمْ﴾ بالجزم، وكذلك ﴿يَنْصُرُكُمْ﴾ والسوسي يختلسها .

وقال في ﴿بَارِئُكُمْ﴾ " واختلسها السوسي، وجزمها أبو عمرو إلا ابن مجاهد"^(٧) وعلى ضوء هذا فيزاد للسوسي وجه الإدغام في ﴿إِنَّهُ هُوَ﴾ على الغنة، على الاختلاس مع إمالة ﴿مُوسَى﴾^(٨)، وللدوري على جزم ﴿بَارِئُكُمْ﴾ - ولم يذكر أحد من المحررين هذين الوجهين ؛ لأن ابن الجزري رد الإمالة في لفظ ﴿مُوسَى﴾ - وقال إنه انفراد

(١) البقرة ٥٤.

(٢) البقرة ٥٤.

(٣) البدائع، ورقة ٧٢ .

(٤) شجاع بن أبي نصر البلخي، مات سنة ١٩٠ هـ . الغاية ٣٢٤/١ .

(٥) إبراهيم بن حماد سجادة، مات ٢٦٠ هـ . الغاية ١٢/١ .

(٦) عبد الوارث بن سعيد العنيري، مات سنة ١٠٨ هـ . الغاية ٤٧٨/١ .

(٧) الجامع ورقة: ٣٤ .

(٨) المصدر السابق: ورقه ٢٨ .

للهذلي^(١) و لما كان كتاب الجامع لابن فارس مفقوداً، لم يُضد ذلك الانفراد للهذلي برواية

ابن فارس هذه^(٢)، المؤدية صراحة بإمالة **﴿مُوسَح﴾** لأبي عمرو ومنه أيضاً قول الأزميري:

" قوله تعالى: **﴿أَجِيبُ دَعْوَةَ الْدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾** إلى آخر الآية^(٣) ."

فيه لقالون اثنا عشر وجهاً ، إلى أن قال: " وأماسبعة ابن مجاهد، وإن كانوا من طريق الطيبة فلم نذكر منهم شيئاً؛ لأن مذهبهم في (ميم) الجمع مجهولة عندنا^(٤) وتبعد على ذلك الشيخ المتولي، ونقل نصه في الروض.

فقال: " وأما، وسبعة ابن مجاهد، وإن كانوا من طريق الطيبة فلم نذكر منهم شيئاً، لأن مذهبهم في (ميم) الجمع مجهول عندنا".^(٥)

قلت: وبالرجوع لنصوص ابن الجزري في النشر يتبين لنا سبب توقف الشیخان الجليلان عن إسناد أي وجه من كتاب السبعة، وهو أن ابن الجزري سكت عن مذهب الإمام، ابن مجاهد، في ميم الجمع، فلم يذكر في مبحث الطرق كتاب ابن مجاهد ضمن الكتب التي ذكرها في (ميم) الجمع^(٦)، بل إن ابن الجزري سكت أيضاً عن مذهب الإمام ابن مجاهد في

باب ياءات الزوائد فلم يذكر كتاب السبعة ضمن الأصول المذكورة عند مسألة **﴿دَعْوَةَ الْدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾**^(٧) فاجتمعت للمحررين جهالتان، أدت للتوقف عن التحرير، وبالرجوع لكتاب السبعة لابن مجاهد يتبين الآتي:

- أما ما يتعلق بـ(ميم) الجمع، فإن مذهبها فيها عن قالون طريق الحلواي .

(١) النشر ٢/٢٠ .

(٢) الجامع ورقه ٢٨ .

(٣) البقرة ١٨٦ .

(٤) البدائع: ٥٩ .

(٥) الروض: ٣٣٠ .

(٦) النشر: ٣٢١/١ .

(٧) المصدر السابق: ١٨٣/٢ .

وهي طريق النشر^(١): ضم الميم، وسكونها تخيّراً، فقال فيه: "واختلفوا عن نافع في الميم فقال: قالون ، والميم مرفوعة، أو منجزمة، أنت فيه مخير".^(٢) وأما

ما يتعلّق بباءات الزوائد فمذهبه: إثبات الياء وصلاً، وحذفها وفقاً في لفظ **الدَّاعِ** ،

والحذف وصلاً وفقاً في لفظ **دَعَانِ** ، فقال فيه: "، اختلف في ثلات منهن

الدَّاعِ ، و**دَعَانِ** ، واختلف عن نافع ، وقال قالون عنه: إنه وصل

الدَّاعِ بباء، ووقف بغير باء، ولم يذكر **دَعَانِ** في وصل، ولا وقف".^(٣)

وعلى ضوء مذهب الإمام ابن مجاهد تكون الأوجه التي تصاف لما ذكره المتولى هي

١- إثبات الأول، وحذف الثاني على ضم ميم الجمع

٢- إثبات الأول، وحذف الثاني على سكون ميم الجميع كلاهما على القصر .

وهذا الوجهان وافقاً تحريرات الشيخ المنصوري لكن من غير طريق كتاب السبعة لابن مجاهد^(٤) ؛ لأنّه مفقود عنده أيضاً، وذكر الوجهين الشيخ العبيدي غير مسندين^(٥).

(١) النشر ٢٧٣/١.

(٢) ص ١٠٨.

(٣) ص ١٩٧.

(٤) تحرير الطرق: ١١١.

(٥) ص: ١٦٠.

ثانياً: الاجتهاد والقياس:

وهذه الحالة الثانية عند المحررين عند فقد أصل من أصول النشر، حيث يضطر المحرر في بعض الأحيان للاجتهاد في المسألة إما استنباطاً، أو قياساً، وإليك الشواهد على ذلك

قال الشيخ الأزميري: " وذكر الشيخ^(١)، والأستاذ^(٢) في قوله تعالى ﴿وَإِذْ وَعَدْنَا مُوسَى﴾ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً^(٣) التقليل على القصر للدوري مع التوسط من الإرشاد، إن كان مراده إرشاد أبي العز فسهو وإن كان مراده الإرشاد لأبي الطيب فمذهبه في المدات مجھول عندنا وأظنه فوق القصر. على أنه لم يسنده في النشر أصلاً"^(٤).

فالشاهد هنا قول الأزميري: " وأظنه فوق القصر " ، قلت: والسبب في قوله هذا هو سكوت النشر عن مذهب الإمام أبي الطيب في إرشاده، ولما ذكر الإمام ابن الجوزي مذهب التذكرة^(٥)، في المدات^(٦)، وجعله في المرتبة الثانية وهي فوق القصر قاس الشيخ حكمه على هذه المرتبة فقال: " وأظنه فوق القصر " وبالرجوع للإرشاد لأبي الطيب، يتضح لنا أن هذه المرتبة، وهي فوق القصر لم تكن في الإرشاد أصلاً، وإليك نصه "...، وأبو عمرو من طريق ابن مجاهد من طريق أبي أيوب الخياط^(٧)، فكانا يمدان ما كانت الهمزة من نفس الكلمة، وما لم تكن؟ مداً متوضطاً."^(٨)

في بين هذا النص أن مذهب الإمام أبي الطيب في المنفصل، والمتصل هو التوسط، ولا قرينة تفصّل بين المدين في هذا النص حتى يجعل مرتبة فوق القصر للمنفصل، والتوصّل للمتصل.

(١) أي: المنصوري .

(٢) أي: يوسف زاده .

(٣) البقرة ٥١ .

(٤) البدائع: ٦٧ .

(٥) الإمام: طاهر بن غلبون .

(٦) النشر ٣٢٢/١ .

(٧) سليمان بن أبي بحير بن الحكم، مات سنة ٢٣٥ هـ . الغاية ٣١٢/١ .

(٨) النشر ٢٩٩/١ .

وأما قول الشيخ الأزميри: "على انه لم يسنده – أبي كتاب الإرشاد – في النشر إلى أبي عمرو أصلاً" قلت: لو أن كتاب الإرشاد بين يدي الشيخ الأزميри لما قال هذا، فرواية الدوري عن أبي عمرو هي من صميم طرق النشر، وعدم تصريح ابن الجوزي باسم كتاب الإرشاد، لا يترب عليه محظور فهو إن شئت جعلته من باب السهو عن ذكر الكتاب من الإمام ابن الجوزي فهو على شرطه قطعاً من هذه الطريق، وإليك طريق أبي الطيب من رواية الدوري عن أبي عمرو، وأنها من طرق النشر.

قال أبو الطيب " وأما قراءتي من طريق أهل العراق على الشيوخ القراء من البغداديين، فإني قرأت بها على أبي القاسم نصر بن يوسف المجاهدي المقرئ المعروف بالترابي^(١) ، وقال لي نصر: قرأت على أبي بكر ابن مجاهد، وقال مجاهد: وقرأت على ابن عبدوس^(٢) ، وأخبرنا أنه قرأ على أبي عمرو الدوري، وقرأ أبو عمر الدوري على اليزيدي^(٣) وقرأ اليزيدي على أبي عمرو^(٤) .
قلت: وهذه الطريق عينها في النشر^(٥) .

وفي مثال آخر يقول الشيخ المنصوري: "قوله تعالى: ﴿الْطَّلَاقُ مَرَّتَانٌ﴾^(٦) " إلى ﴿ءَاتَّيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا﴾^(٧)، وأما الخزاعي^(٨) ، فمذهبه في البدل، واللامات غير معلوم، وأظنه مثل الهذلي^(٩) ؛ لأنه من طريق الكامل".

(١) أبو القاسم البغدادي، الترابي، الغاية ٣٣٩/٢.

(٢) عبد الرحمن بن عبدوس البغدادي، مات سنة بعد ٢٨٠ هـ . الغاية ٣٧٣/١.

(٣) تقدم ذكره.

(٤) الإرشاد ٢٢١/١.

(٥) النشر ١٢٥/١.

(٦) البقرة ٢٢٩.

(٧) محمد بن جعفر الجرجاني، مات سنة ٤٠٨ هـ . الغاية ١٠٩/٢ .

(٨) تحرير الطرق: ١٢٩.

(٩) ص: ٢٢٩.

قلت: لما سكت ابن الجوزي عن مذهب الإمام الخزاعي، في حكم البدل، واللين، واللام اجتهد الشيخ الأزميري، وقاد الحكم على كتاب الكامل، وبالرجوع لكتاب المنتهى للخزاعي^(١) نجده، سكت عن تغليظ اللام، ولم يذكر شيئاً فيكون له الترقيق قولًا واحدًا، فيكون داخلاً في قول ابن الجوزي: "وروى بعضهم ترقيتها مع الطاء عنه كاجماعة"^(٢).

وأما قول الشيخ الأزميري: "مثل الهذلي" فإني تتبع الكتاب الكامل، فلم أجده ذكر شيئاً في تغليظ اللام، وهو ما يوافق النشر فإنه لم يذكر الكتاب الكامل، ولا المنتهى فيها في تغليظ، ولا ترقيق.^(٣) فضلاً عن أن كتاب الكامل من الكتب المفقودة لدى الشيخ كما تقدم.

وكذا وجدت الشيخ المنصوري، لم يثبت مع طريق الكتاب الكامل، ولا المنتهى التغليظ مطلقاً.^(٤) وفي مثال آخر قال الأزميري عن قالون: "وأما كتاب الكتاب فلم يذكر في النشر عنه شيئاً من مراتب (عين) - ﴿كَهِيَّعَص﴾^(٥) - . وأنأخذ منه بالتوسط، والطول لجميع القراء كالأزرق^(٦).

قلت: بالرجوع لكتاب الكتاب وجدته لم يتعرض لكلمة (عين) أصلاً، في باب المد والقصر، ولا في سورة^(٧) ، وهو سبب سكوت النشر عن مذهبها وعلى هذا فالقياس أن يكون لقالون القصر قولًا واحدًا، وهو ما وجدته بحمد الله عند الشيخ المنصوري عند تحريره المسألة، إذ لم يذكر لقالون من الكتاب إلا القصر فقط^(٨).

(١) النشر ٢/١١٣.

(٢) النشر ٢/١١.

(٣) تحرير الطرق: ١١٨.

(٤) ص ١٢٠.

(٥) مريم: ١.

(٦) البدائع: ٣٠٣.

(٧) ص: ٤٢١، ٥٩٥.

(٨) تحرير الطرق: ٢٣٧.

ومن ذلك أخذ الشيخ الأزميري بتوسيط البدل من الإرشاد في تحريراته كلها وهي كثيرة ^(١) نكشف بمثال منها في قوله: "ويحتمل وجه آخر، وهو تسهيل **أَفْرَئِيتَ**" ^(٢) - مع توسيط البدل، وترقيق اللام على أن يكون من إرشاد أبي الطيب، وقرأت بذلك على بعض المشايخ ^(٣).

قلت: وبالرجوع لكتاب الإرشاد، لم أجده تعرض لمد البدل^(٤) بشيء ولا في سنته، وعليه فالقياس أن يكون مذهبة القصر قولهً واحداً، وهو الموافق لكتاب التذكرة^(٥) لأبي الحسن طاهر بن غلبون، وكذا كتاب النشر إذ قال فيه: "وذهب إلى القصر أبو الحسن طاهر بن غلبون، ورد في تذكيرته على من روى المد، وأخذ به، وغلط أصحابه، وبذلك قرأ الداني".^(٦)

قلت: وهو الموافق لتحريرات شيخ الحرمين المنصوري، فإنه لم يذكر التوسط في البدل للأزرق من كتاب - الإرشاد^(٧) لأبي الطيب غلبون.

ومنه أيضاً ما وقع للشيخ المتولي، في نظمه عندما قال:

"وفي كلمتي طلقتم والطلاق لا تفخم "

حيث منع الشيخ وجهي ترقيق **(طلقتُ)** و **(الطلقَ)**^(٨) من التجريد بحجة أن طريق التجريد ليست من النشر فقال: "في اللام مع الطاء المهملة ثلاثة أوجه: تفخيمهما للجمهور، وترقيقهما من العنوان، والمجتبى، والإرشاد، والتذكرة، وبه قرأ الداني على ابن غلبون، وترقيق كلمتي **(الطلقَ)** و **(طلقتُ)** خاصة من التجريد عن عبد الباقي من طريق ابن هلال— وليس من طريق الطيبة .

(١) انظر الصفحات ٤٠٩-٤٠٠ - ٢٧٧ - ٣٥٨ - ٣٠٠ - ٢٩٠ - ٢٧٧

٧٧ مرجع (۲)

٤٠٠ البدائع:

.010/1 (ξ)

. ۳۳۹ / ۱ (۵)

۳۳۹/۱ (۷)

۲۴۱ / ۸ (۶)

620 J. H. LEE

(٨) الرؤوس:

لأن طريق ابن هلال عن النحاس من الهدایة، والمجتبی، والکامل فقط ".^(١)
 قلت: وهذا سهو من الشيخ (رحمه الله) فهذه الطريق عينها في النشر، وإن لم يذكر ابن الجزری كتاب التجريد فيها، والسبب والله أعلم الذي جعل الشيخ يجعل هذه الطريق خارجة عن النشر، هو أن كتاب التجريد لم يحصل عليه الشيخ إلا بعد أن فرغ من نظم كتابة، حيث قال: "وقد منَ الله علىَ بعد تَمَ النظم بالاطلاع على.....، وتحرید ابن الفحـام الصقلـي^(٢)".^(٣)، واكتفى رحمـه الله بنص النـشر الذـى قال: "طريق ابن هلال، وهي الرابـعة عن النـحـاس من ثـلـاث طـرق: الأـولـي: أبو غـانـم^(٤) من ثـلـاث طـرق من كـتاب الـهدـایـة، قـرأـ بها المـهـدوـي علىـ القـنـطـري، وقـرأـ بها علىـ أبي بـكـرـ مـحـمـدـ بنـ الـحـسـنـ الـضـرـيرـ، وـمنـ كـتابـ الـمجـتبـي لـعـبـدـ الـجـبارـ الـطـرسـوـيـ وـمـنـ كـتابـ الـكـاملـ قـرأـ بها الـهـذـليـ عـلـىـ أبيـ الـعـبـاسـ أـحـمـدـ بـنـ هـاشـمـ".^(٥) قـلتـ: وـأـمـاـ الدـلـيلـ عـلـىـ أـنـ مـاـ مـنـعـهـ الشـيـخـ الـمـتـوـلـيـ غـيرـ مـتـجـهـ؛ لـأـنـهـ هوـ مـنـ طـرـقـ النـشـرـ، فـيـتـضـحـ ذـلـكـ مـنـ خـلـالـ الرـجـوعـ لـأـسـانـيدـ الـإـمـامـ اـبـنـ الـفـحـامـ إـذـ قـالـ فـيـهـ: "فـأـمـاـ روـاـيـةـ أـبـيـ الـقـاسـمـ أـبـوـ سـعـيدـ ...ـوـالـلـقـبـ وـرـشـاـ، فـإـنـيـ قـرـأـ بهاـ عـلـىـ أـبـيـ الـعـبـاسـ بـنـ نـفـيـسـ^(٦)، وـقـرأـ بهاـ عـلـىـ أـبـيـ عـدـيـ عـبـدـ الـعـزـيزـ بـنـ عـلـىـ بـنـ أـحـمـدـ بـنـ الـفـرجـ^(٧)، عـلـىـ أـبـيـ بـكـرـ سـيفـ عـلـىـ أـبـيـ يـعـقـوبـ الـأـزـرقـ، قـالـ الشـيـخـ: وـقـرـأـ بهاـ عـلـىـ أـبـيـ الـحـسـنـ عـبـدـ الـبـاقـيـ، وـأـخـبـرـنـيـ أـنـهـ قـرأـ بهاـ عـلـىـ وـالـدـهـ، وـعـلـىـ أـبـيـ حـفـصـ عـمـرـ بـنـ عـرـاـكـ.^(٨) فـأـمـاـ وـالـدـهـ فـقـرأـ بهاـ عـلـىـ أـبـيـ الـمـظـفـرـ بـنـ أـحـمـدـ، عـلـىـ أـبـيـ جـعـفرـ أـحـمـدـ بـنـ هـالـلـ، عـلـىـ أـبـيـ الـحـسـنـ إـسـمـاعـيلـ بـنـ عـبـدـ الـلـهـ النـحـاسـ عـلـىـ الـأـزـرقـ، وـأـمـاـ أـبـوـ حـفـصـ عـمـرـ بـنـ عـرـاـكـ فـإـنـهـ قـرأـ بهاـ.

(١) الروضة: ٢٧٥ .

(٢) تقدم ذكره.

(٣) الروض: ١١٨ .

(٤) المظفر بن أـحـمـدـ الـمـصـرـيـ، مـاتـ سـنـةـ ٣٣٣ـ هـ .ـ الـغـاـيـةـ ٣٠١ـ /ـ ٢ـ .ـ

(٥) النـشـرـ ١٠٧ـ /ـ ١ـ .ـ

(٦) أـحـمـدـ بـنـ سـعـيدـ الـمـصـرـيـ، مـاتـ سـنـةـ ٤٥٣ـ هـ .ـ الـغـاـيـةـ ٥٦ـ /ـ ١ـ .ـ

(٧) مـاتـ سـنـةـ ٣٨١ـ هـ .ـ الـغـاـيـةـ ٣٩٤ـ /ـ ١ـ .ـ

(٨) عـمـرـ بـنـ مـحـمـدـ بـنـ عـرـاـكـ، مـاتـ سـنـةـ ٥٩٧ـ هـ .ـ الـغـاـيـةـ ٥٩٧ـ /ـ ١ـ .ـ

على أبي جعفر حمدان بن عون من حكيم الخولاني^(١)، على النحاس، على الأزرق^(٢). قلت: والشاهد هنا: قول ابن الفحام: " فأما والده فقرأ بها على أبي غانم المظفر بن أحمد، على أبي جعفر أحمد بن هلال على أبي الحسن إسماعيل بن عبد الله النحاس على الأزرق " فههذه طريق النشر لا محالة، وإن لم يذكر ابن الجزري كتاب التجريد فيه فلو أن كتاب التجريد كان بين يدي الشيخ المتولي، قبل أن يبدأ النظم لأشار لهذه الطريق كما هي عادته لمن تتبع التحريرات .

ومنه أيضاً في قوله تبارك وتعالى: ﴿إِنَّ وَلِيَّ الْلَّهُ﴾^(٣) ، قال الشيخ الأزميри: " الثالث والرابع، والخامس ﴿وَلِيَّ الْلَّهُ﴾ باء واحدة مفتوحة مشددة، مع الإظهار والقصر لابن حبس، عن ابن جرير من، والمصباح..... وللشذائي والشبوذى عن ابن جمهور من المصباح، ومع الإدغام، والقصر وللشذائي ولابن حبس ولها، وللشبوذى من المصباح ."^(٤)

وقال أبو الكرم الشهزوبي^(٥): " قوله سبحانه ﴿إِنَّ وَلِيَّ الْلَّهُ﴾ . روی وابن حبس عن السوسي عن اليزيدي، باء واحدة مشددة مفتوحة ".^(٦)

وقال في النشر: " واختلف عن أبي عمرو في ﴿إِنَّ وَلِيَّ الْلَّهُ﴾ فروى ابن حبس عن السوسي حذف الياء، وإثبات باء واحدة مفتوحة مشددة، وكذا روى أبو نصر الشذائي عن ابن جمهور عن السوسي، وقد روى الشبوذى عن ابن جمهور عن السوسي، بكسر الياء المشددة بعد الحذف ."^(٧)

(١) مات بعد سنة ٣٤٠ هـ . الغاية ٢٦٠ / ١ .

(٢) التجريد: ٩٤ .

(٣) الأعراف: ١٩٦ .

(٤) البدائع ٣٠٣ / ١ .

(٥) تقدم ذكره .

(٦) المصباح ٤١٠ / ٢ .

(٧) النشر ٤٧٤ / ٢ .

قلت: فمن خلال عرض هذه الطرق في رواية السوسي يتبيّن لنا أن الشّيخ الأزميري اجتهد في توزيع الأوجه، على الكتب المسندة من النشر، فلو لاحظنا أن ابن الجوزي عندما ذكر الاختلاف عن أبي عمرو، لم ينسب أي كتاب لتلك الاختلافات .

وعليه فقول الشّيخ الأزميري: ﴿ وَلِئَلَّا إِلَهٌ إِلَّا هُوَ ﴾ بياء واحدة مفتوحة مشددة مع الإظهار والقصر، للشذائي، والشنبوذى عن ابن جمهور من المصباح فهذا ينافق كتاب المصباح في نصه المتقدم إذ أثبت أبو الكرم للسوسي من طريق ابن حبش بياء واحدة مشددة مفتوحة فقط، وهو الموفق لنص النشر المتقدم، والسبب في إيراد الشذائي عن ابن جمهور؛ لأن ابن الجوزي سكت، فهل هو من المبهج أم المصباح ؟ فنسب الشّيخ الأزميري للشذائي من طريق المصباح فقال " وللشذائي والشنبوذى عن ابن جمهور من المصباح

وهذا خلاف المصباح إذ لم يثبت هذه الرواية إلا من طريق ابن حبش عن السوسي وعليه فطريق الشذائي بياء واحدة مشددة مفتوحة هو من المبهج، من قراءة السبط على عز الشرف^(١)، على الكارزيني^(٢) على الشذائي على ابن شنبوذ على ابن جمهور على السوسي كما في النشر^(٣). هذا من جهة، ومن جهة أخرى أقصد ذكر الشذائي ، والشنبوذى هو اعتماد الأزميري على نص ابن الجوزي الذي قال فيه: "طريق ابن جمهور عن السوسي فمن طريق الشذائي من طريقين من كتاب المبهج والمصباح..... ومن طريق الشنبوذى من المبهجوكذلك أبو الكرم على الشريف العباسى .^(٤)

فالشاهد هنا أن ابن الجوزي ذكر المصباح من طريق الشذائي عن ابن جمهور وهذا مالا يوجد في المصباح، إذ لم يذكر المصباح إلا رواية ابن جرير عن السوسي فهنا احتمالان: الأول: إما أن يكون ابن الجوزي، وهم، وكرر طريق المبهج ؛ لأن كلاً من السبط وأبي الكرمقرأ على عز الشرف على الكارزيني على الشذائي على ابن شنبوذ على ابن جمهور فالطريق واحدة .

(١) عبد القاهر بن عبد السلام العباس، مات سنة ٤٩٣ هـ، الغاية ٣٩٩/١.

(٢) محمد بن الحسين، الغاية ١٣٢/٢.

(٣) النشر ١٣٢/١.

(٤) النشر ١٣٢/١، البدائع ٣٠٢/١.

الثاني: أن يكون كتاب المصباح وقع فيه سقط من النسخ فطريق الشذائي والشنبوذى في المصباح^(١) ليست في طريق ابن جمهور عن السوسي وإنما في طريق ابن جمهور عن أبي الفتح عامر بن عمر أوقية على اليزيدى ودون ذكر السوسي وعلى هذا فطريق الشذائي والشنبوذى عن ابن جمهور في النشر ليست من طرق النشر .

ومن ذلك أيضاً ما وقع للشيخ الأزميرى، فكما نبهنا في المبحث الثاني أن كتاب الجامع لأبي معشر لم يكن بين يديه فكان ذلك سبباً للأخذ بظاهر النشر ففي البدائع قال: "وأما خلاد فله أحد عشر وجهاً ومع إمالة قرارٍ^(٢)، وعدم السكت من قراءة الدائى، على أبي الفتح، ومع السكت في مكينٍ^(٣) ومن العنوان، والمبهج، وتلخيص أبي معشر "".....

والشاهد هنا: أن الشيخ الأزميرى، نسب بعض الأوجه لخلاد من تلخيص أبي معشر وذلك استناداً لقول ابن الجزى في نشره: "طريق النقاش، عن ابن شاذان من تلخيص أبي معشر، قرأ بها على الشريف أبي القاسم الزيدى وقرأ بها على أبي بكر النقاش^(٤)، وقال عن الرواية الثانية " طريق الوزان عن خلاد من طريقين طريق بكار، وهي الثانية، من طريق الصواف من تلخيص أبي معشر، قرأ بها على الشريف أبي القاسم الزيدى".^(٥)
وقال عن الرواية الثالثة له: "طريق أبي بكر النقاش، وهي الرابعة عن الصواف من تلخيص أبي معشر، قرأ بها على أبي القاسم الشريف، وقرأ بها على أبي بكر محمد بن الحسن النقاش ".^(٦)
فالشاهد هو هنا: أن هذه الروايات الثلاث التي ذكرها الإمام ابن الجزى عن خلاد، ليست من كتاب التلخيص في شيء فكتاب التلخيص ليس فيه إلا رواية خلف فهي من كتاب الجامع له .^(٧) ولعله وهم من ابن الجزى .

(١) ٣٥٤/١.

(٢) المؤمنون ١٣ .

(٣) البدائع: ٥٧٧ .

(٤) النشر ١٦٢/١ .

(٥) النشر ١٦٣/١ .

(٦) ورقة: ٦ .

فأسندها لكتاب التلخيص، وتبعه على ذلك الشيخ الأزميري رغم أنه يعلم أنها ليست منه^(١) لكن بفقده كتاب الجامع لأبي عشر، لم يثبت الشيخ الأزميري بطريق القطع واليقين، مصدر هذه الروايات فتبع ابن الجوزي، وأخذ بظاهر نصوص النشر " ووافقه كذلك الشيخ المتولي، ولم يسند هذه الأوجه للجامع؛ لأنه لم يطلع عليه أيضاً والأمثلة كثيرة ونكتفي بما تقدم^(٢).

والله أعلم،

(١) تحرير النشر: ٢٠٠ / ١:

(٢) الروض: ٥٧٩

الحالة الثالثة: الإحالـة .

هذه الحالة الثالثة للمحررين عند فقدهم أصلاً من أصول النشر فيلجاً فيها إلى البحث عن مصادر أخرى؛ لأن صاحب النشر إما أن يكون قد سكت عن مذهب صاحب ذلك الكتاب، أو كان فيها خلاف. ما في الكتب الحال عليها، فيصير الطريق للتحرير مغلقاً، فسكتوت النشر، وقد الأصل عند المحرر، تجعل المحرر يحيل الحكم على مصادر أخرى فيترتب على ذلك إما: إضافة أصول جديدة للنشر، لم يذكرها الإمام ابن الجوزي، لا في مصادره ولا في طرقه أو: إضافة طرق لم يسندها في النشر، وهذا لا شك أن فيه ما فيه على منهج المحررين، وإليك الأمثلة التي تكشف حقيقة هذه الحالة .

قال الشيخ الأزميري: " وأما حفص فوجه الغنه على التوسط، وعلى الساكن المنفصل والمتصل جمياً بوجه التوسط، من روضة أبي على البغدادي، عن الحمامي عن أبي طاهر عن الأشنائي عن عبيد عنه، ولغير الولي . عن الفيل من التذكار، على ما ذكره ابن الجندي، في كتابه البستان، خلافاً لما في النشر^(١) وتابعه على ذلك الشيخ المتولى في روضه .^(٢) فالشاهد هنا: قول الأزميري " من التذكار على ما ذكره ابن الجندي، فقد كتاب التذكار عند الشيخ، جعله يأخذ عن أصل آخر، وهو كتاب البستان، إلا أن ابن الجوزي لم يسند هذا الكتاب، ولا لأبي طريق، بل إن كتاب البستان، لم يقرأ ابن الجندي فيه على شيخه إلا سورة النحل فقط.

وكذا في مثال آخر يقول الشيخ الأزميري: " قوله تعالى ﴿وَعَلَّ أَبْصَرِهِمْ غِشْوَةً﴾^(٣) فيه لمحمة أربعة أوجه كذا من غایة ابن مهران، وجها واحداً، على ما وجدنا في شرحها".^(٤)

(١) البدائع ٩٧/١

(٢) الروض ٢٠٥

(٣) البقرة ٧

(٤) البدائع: ٣٥

فسرح الغاية، لم يذكره ابن الجوزي في أصول النشر^(١)، ولا في مبحث الطرق^(٢). وفي موضع آخر يقول: " قوله تعالى ﴿وَمِنَ النَّاسِ﴾^(٣) إلى آخر الآية، وفيه للأزرق خمسة أوجه . قصر ﴿إِمَانًا﴾ و ﴿الْأَخِرِ﴾.....وكذا من إرشاد أبي الطيب كما ذكره الشيخ سلطان وتوسط ﴿إِمَانًا﴾ مع القصر في ﴿الْأَخِرِ﴾ من إرشاد أبي الطيب على ما ذكره طاهر ابن عرب " قلت: فكان الأجر عدم ذكر هذين الوجهين – من الإرشاد، إذ كان مصدرها أصحاب تحريرات، فقد الكتاب، وسكت النشر، لا يعني بالضرورة أن نأخذ على وجه القطع واليقين من محررين آخرين .

وفي موضع آخر، يستعيض الشيخ الأزمي عن الكتاب المفقود، وهو إرشاد أبي الطيب لدية بكتاب آخر لأبي الطيب، وهو الاستكمال^(٤) – فيقول: "ولكني رأيت كتاب الإمالة المسمى بالاستكمال لأبي الطيب ابن غلبون، ولم يذكر فيه إلا التفخيم، وصلاً والترقيق وقفاً".^(٥) قلت: فكتاب الاستكمال ليس من أصول النشر، ولا طرقه، وقال في موضع آخر عن إمالة تقليل الهاء، والياء من ﴿كَهِيَّعَص﴾^(٦) " فإن قيل: من أين علم التقليل في الهاء والياء، لأبي الطيب " قلنا: وجدنا الاستكمال في الإمالة له، ذكر التقليل فقط".^(٧)

(١) النشر ٨٥/١.

(٢) النشر: ٩٩/١.

(٣) البقرة: ٨.

(٤) البدائع: ٣٦.

(٥) المصدر السابق: ١.

(٦) مريم: ١.

(٧) البدائع: ٣٨٤.

قال الشيخ المتولي: "...". وفيه التسهيل مع الإبدال لكل القراء على ما وجدنا منقولاً عن رسالة ابن الجزري المسماة " الإعلان في مسألة الآن " وعليه يأتي الإدغام من طريق الزبيري عن روح مع الوجهين، ولم ينص له في النشر بشيء^(١).

(١) الروض ٤٠

الخاتمة

- ١- ما ذكره الإمام ابن الجزري في كتابه النشر، في مبحث الطرق عن الأئمة العشرة احتوى على كثير من الخلاف بين النشر، وتلك الطرق من السهو، والإهمال، والإجمال.
- ٢- تبين للباحث أن أصول النشر التي ذكرها الإمام ابن الجزري، والتي هي محل اعتماد المحررين لم تكن كلها بين أيديهم، وهذه هي القضية الكبرى في هذا البحث؛ لما ترتب عليها من آثار كان لها وقوعها على كتب المحررين.
- ٣- أدى فقد المحررين لبعض أصول النشر إلى توقف عمل المحرر تارة، أو الاجتهد تارة أخرى، أو الإحالة على أصول لم يذكرها الإمام ابن الجزري.
- ٤- دخول الظن في إيراد بعض الأوجه عند بعض المحررين عند فقد أحد أصول النشر.
- ٥- الاعتماد على القياس في إيراد بعض الأوجه عند فقد أحد أصول النشر.

فهرس المصادر

- القرآن الكريم، مجمع الملك فهد، المدينة النبوية.
- الجامع، لأبي معشر الطبرى، مخطوط.
- مفردة يعقوب، لابن الفحام، تحقيق: إيهاب فكري، أصول السلف، ط ١٤٢٨ هـ.
- مفردة يعقوب، لأبي على الأهوازى، تحقيق د. عمار الدورى، ط ١٤٣٠ هـ .
- مفردة يعقوب، لأبي عمرو الدانى، تحقيق: د. حسين الطوبى، كنوز أشبىلية ١٤٢٩ هـ
- مفردة يعقوب، لأبي شريح، تحقيق مهدي الجزائري، ط ١٤٣١ هـ .
- إرشاد المبتدئ، وتذكرة المنتهى، للقلانسى، تحقيق: عمر الكبىسى، جامعة أم القرى، ١٤٠٤ هـ .
- معجم مقاييس اللغة، لابن فارس، مكتبة الرشد .
- مفردات الراغب الأصفهانى، بيروت دار الكتب .
- النشر في القراءات العشر، لابن الجزري، دار الكتب - بيروت.
- غاية النهاية، لابن الجزري دار الكتب ، بيروت .
- التبصرة، لابن فارس الخياط، تحقيق: رحاب مفید، مكتبة الرشد.
- الاختيار في القراءات العشر، سبط الخياط، تحقيق: د عبد العزيز السبر، مكتبة الملك فهد .
- الموجز في القراءات السبعة لأبي علي الأهوازى، تحقيق عبد العظيم عمران، مكتبة أولاد الشيخ.
- التذكرة في القراءات، لأبي الحسن بن غلبون، تحقيق د: سعيد زعيمة، دار الكتب العلمية.
- المبسוט في القراءات العشر، لابن مهران، تحقيق: سبيع حمزة، مؤسسة علوم القرآن.
- تحرير النشر، للأزميري، تحقيق: خالد أبو الجود، مكتبة أضواء السلف .
- بستان المداة لابن الجندي، تحقيق د. حسين العواجي، دار الزمان.

- الكفاية الكبرى، للإمام القلانسى، مراجعة: جمال شرف، دار الصحابة.
- الإقناع في القراءات السبع، لابن البادش، تحقيق د: عبد المجيد قطامش، جامعة أم القرى.
- الكتاب الأوسط في القراءات، للعمانى، تحقيق د: عزة حسن، دار الفكر.
- الكافي في القراءات السبع، لابن شريح، تحقيق: أحمد الشافعى، دار الكتب العلمية.
- كتاب الإرشاد، لأبي الطيب بن غلبون تحقيق د: باسم السيد، جائزة الأمير سلطان.
- المفيد في القراءات الثمان، للحضرمي، تحقيق: محمد الصماني، مكتبة ابن عباس.
- المنتهى، للخزاعي، تحقيق عبد الرحيم الطرهونى، دار الحديث.
- المبهج في القراءات الثمان، لسبط الخياط، تحقيق د: وفاء عبد الله.
- جامع ابن فارس، مخطوط.
- سوق العروس، لأبي معاشر الطبرى، مخطوط.
- كتاب التبصرة، لمكي القيسي، دار الصحابة، مصر.
- الوجيز، لأبي على الأهوازي، تحقيق د: دريد حسن، دار العرب.
- التلخيص في القراءات الثمان، لأبي معاشر الطبرى، تحقيق محمد حسن، الجماعة الخيرية بجدة.
- الكامل في القراءات العشر، لأبي القاسم الهذلى، تحقيق جمال الشايب.
- المصباح الظاهر، للمبارك الشهريزوري، تحقيق: تحقيق عثمان غزال، دار الحديث .
- المستنير في القراءات العشر، لابن سوار، تحقيق د: عمار أمين، دار البحوث – دبى.
- غاية الاختصار، لأبي العلاء العطار، تحقيق د: أشرف طلعت، الجماعة الخيرية، جده.
- التجريد في القراءات السبع، لأبي القاسم الفحام، تحقيق د: ضاري الدوري دار عمار.

- الاستكمال، لابن غلبون، تحقيق: د عبد العزيز سفر - الكويت.
- جامع البيان في القراءات السبع، للداني، تحقيق جامعة الشارقة، الإمارات العربية.
- الروضة في القراءات الإحدى عشرة، تحقيق: مصطفى سلمان، العلوم والحكم.
- غاية النهاية، لابن الجزري، عني به: ج. برجستاير، دار الكتب العلمية.

فهرس المحتويات

م	المحتوى	رقم الصفحة
١	المقدمة.	١
٢	أهمية البحث.	١
٣	سبب اختياره .	١
٤	التعريف بمفردات البحث.	٢
٥	المبحث الأول: أصول النشر التي روى منها ابن الجوزي القراءات العشر، والملحوظات عليها	٣
٦	المبحث الثاني: كفاية أصول النشر عند المحررين.	٢٥
٧	المبحث الثالث: أثر فقد أصول النشر على التحريرات.	٤٣
٨	الخاتمة.	٦٢
١٠	الفهارس	٦٣
١١	فهرس المحتوى.	٦٦